٣١ ــ باب الإصلاح بَيْن النّاس

قال الله تعالى: ﴿لا خَيْرَ في كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ[١] إلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْروفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤] وقال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا الله وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾[٢] [الأنفال: ١] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا المُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].

٢٤٨/١ ــ وعن **أبي هريرة** رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سُلامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ[٣]، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ في دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ. وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى[٤] عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». **متفقٌ عليه**[٥].

ومعنى «تَعْدِلُ بَيْنَهُمَا»: تُصْلِحُ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ.

٢٤٩/٢ ــ وعن **أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ عُقْبَةَ بن أَبي مُعَيط** رضي الله عنها قالت: سمِعْتُ رسول الله ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنمِي[٦] خَيْراً، أَوْ يَقُولُ خَيْراً». **متفقٌ عليه**[٧].

وفي رواية مسلم زيادة، قالت: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ في شَيْءٍ مِما يَقُولُهُ النَّاسُ إلاَّ في ثَلاثٍ؛ تَعْنِي: الحَرْبَ، وَالإِصْلاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثَ المَرْأَةِ زَوْجَهَا.

٢٥٠/٣ ــ وعن **عائشة** رضي الله عنها قالت: سمع رسول الله ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمَا، وإذا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ في شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: واللهِ لا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رسولُ اللهِ ﷺ فقال: «أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللهِ لا يَفْعَلُ المَعْرُوفَ؟» فقال: أَنَا يَا رسولَ اللهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ، **متفقٌ عليه**[٨].

---

(١) من نجواهم: أي ما يتناجون به ويتحدثون به.

(٢) ذات بينكم: أي حقيقة ما بينكم بالمودة وترك النزاع.

(٣) «السُّلامى» ــ بضم السين وتخفيف اللام ــ: أصله عظام الأصابع وسائر الكف، ثم استعمل في سائر عظام البدن ومفاصله.

(٤) «وتميط»: أي: تزيل. «الأذى» أي: ما يؤذي من حجر وشوك من الطريق.

(٥) البخاري ٥/ ٢٢٦ و٦/ ٩٣، ٩٤، ومسلم (١٠٠٩).

(٦) ينمي خيراً: أي: يبلغ خبراً فيه خير.

(٧) البخاري ٥/ ٢٢٠، ومسلم (٢٦٠٥).

(٨) البخاري ٥/ ٢٢٥، ٢٢٦، ومسلم (١٥٥٧). وقوله: «فله أي ذلك أحب» قال الحافظ في «الفتح»: أي من الوضع أو الرفق، وفي رواية ابن حبان: فقال: إن شئت وضعت ما نقصوا، وإن شئت من رأس المال. فوضع ما نقصوا، وهو=

معنى «يَسْتَوْضِعُهُ»: يَسْأَلُهُ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ بَعْضَ دَيْنِهِ. «وَيَسْتَرْفِقُهُ»: يَسْأَلُهُ الرِّفْقَ. «وَالْمُتَأَلِّي»: الحَالِفُ.

٤/ ٢٥١ ــ وعن أبي العباس سهل بن سعدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَن رسول اللهﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بن عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَرٌّ، فَخَرَجَ رسولُ اللهﷺ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ في أُنَاسٍ مَعَه، فَحُبِسَ رسول اللّهِﷺ وَحَانَتِ الصَّلاةُ، فَجَاءَ بِلالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما فقال: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رسول اللّهِﷺ قَدْ حُبِسَ، وَحَانَتِ الصَّلاَةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤُمَّ النَّاس؟ قال: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ بِلالٌ الصَّلاةَ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ، وَجَاءَ رسول اللهﷺ يَمْشِي في الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ في الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ في التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لا يَلْتَفِتُ في صَلاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ الْتَفَتَ، فَإِذَا رسول اللهﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رسول اللهﷺ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدَهُ فَحَمِدَ اللّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ في الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رسول اللهﷺ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ في الصَّلاةِ أَخَذْتُمْ في التَّصْفِيقِ؟! إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ في صَلاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ الله، فَإِنَّهُ لا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ الله، إِلاَّ الْتَفَتَ. يَا أَبَا بَكْرٍ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ؟» فقال أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لابْنِ أَبِي قُحافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ بَيْنَ يَدَيْ رسول اللهﷺ. متفقٌ عليه[1].

معنى «حُبِسَ»: أَمْسَكُوهُ لِيُضِيفُوه.

٣٢ ــ بابُ فضل ضعفة المُسلمين
والفقراء الخاملين

قال الله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾[2] [الكهف: ٢٨].

= يشعر بأن المراد بالوضع الحط من رأس المال، وبالرفق الاقتصار عليه وترك الزيادة. وفي الحديث الحض على الرفق بالغريم والإحسان عليه بالوضع عنه، والزجر عن الحلف على ترك فعل الخير. «الفتح» ٥/ ٢٢٦.

(١) البخاري ٢/ ١٣٩، ١٤٠ و٣/ ٦١ و٧٠ و٨٦، ومسلم (٤٢١)، وفي الحديث فضل الإصلاح بين الناس، وجمع كلمة الأمة، وحسم مادة القطيعة، وفيه فضل أبي بكر على جميع الصحابة، وفيه جواز التسبيح والحمد في الصلاة لأنه من ذكر الله، ولو كان مراد المسبح إعلام غيره بما صدر عنه، وفيه استحباب حمد الله لمن تجددت له نعمة ولو كان في الصلاة، وفيه جواز الالتفات في الصلاة لحاجة، وفيه إكرام الكبير بمخاطبته بالكنية، وفيه جواز العمل القليل في الصلاة لتأخر أبي بكر عن مقامه إلى الصف الذي يليه. وانظر «فتح الباري» ٢/ ١٤١، ١٤٢.

(٢) أي: لا تجاوز نظرك إلى غيرهم.

١/ ٢٥٢ ــ عن حَارِثَة بْنِ وَهْبٍ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقولُ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ[١]. أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ». متفقٌ عليه[٢].

«العُتُلُّ»: الْغَلِيظُ الجَافِي. «وَالجَوَّاظُ» بفتح الجيم وتشديدِ الواوِ وبالظاءِ المعجمة: وَهُوَ الجَمُوعُ المَنُوعُ، وَقيلَ: الضَّخْمُ المُخْتَالُ في مِشْيَتِهِ، وَقيلَ: الْقَصِيرُ الْبَطِينُ.

٢/ ٢٥٣ ــ وعن أبي العباس سهل بن سعدٍ الساعِدِيِّ رضي الله عنه قال: مَرَّ رَجُلٌ على النبيِّ ﷺ، فقال لرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: «مَا رَأْيُكَ في هٰذَا؟» فقال: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هٰذَا وَاللهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ[٣]، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ. فَسَكَتَ رسولُ الله ﷺ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «مَا رَأْيُكَ في هٰذَا؟» فقال: يا رسول الله هٰذا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ المُسْلِمِينَ هٰذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ. فقال رسول الله ﷺ: «هٰذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلِ هٰذَا». متفقٌ عليه[٤].

قوله: «حَرِيٌّ» هو بفتحِ الحاءِ وكسر الراءِ وتشديد الياءِ: أيْ حَقِيقٌ. وقوله: «شَفَعَ» بفتح الفاءِ.

٣/ ٢٥٤ ــ وعن أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «احْتَجَّتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ[٥] فقالتِ النَّارُ: فِيَّ الجَبَارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الجنَّةُ: فِيَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ، فَقَضَى اللهُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكِ الجَنَّةُ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَإِنَّكِ النَّارُ عَذَابِي أُعَذِّب بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكِلَيْكُمَا عَلَيَّ مِلْؤُهَا». رواه مسلم[٦].

٤/ ٢٥٥ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ السَّمِينُ الْعَظِيمُ يَومَ الْقِيَامَةِ لا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ». متفقٌ عَلَيْهِ[٧].

---

(١) «كل ضعيف» أي: نفسه ضعيفة لتواضعه وضعف حاله في الدنيا. و«متضعَّف» بفتح العين المشددة، أي: يستضعفه الناس ويحتقرونه ويفتخرون عليه. و«لو أقسم على الله لأبرّه» أي: لو حلف يميناً طمعاً في كرم الله بإبراره لأبرّ قسمه بحصول ذلك.

(٢) البخاري ٨/ ٥٠٨ و١٠/ ٤٠٨، ومسلم (٢٨٥٣).

(٣) أي: يُزَوَّج.

(٤) البخاري ٩/ ١١٧ و١١/ ٢٣٦، ولم يخرجه مسلم فهو من أفراد البخاري كما نبه على ذلك غير واحد من الأئمة.

(٥) أي: تخاصمت الجنة والنار، والمقصود حكاية ما يقع بينهما مما اختص به كل منهما وفيه شائبة من معنى الشكاية، ألا ترى كيف قال للجنة: «إنك الجنة رحمتي...» فأنحم كلاً بما تقتضيه مشيئته.

(٦) مسلم (٢٨٤٧) بمعناه، واللفظ الذي ذكره المصنف أخرجه أحمد ٣/ ٧٩.

(٧) البخاري ٨/ ٣٢٤، ومسلم (٢٧٨٥).

٥/ ٢٥٦ ــ وعنه أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ المَسْجِدَ، أَوْ شَابًّا، فَفَقَدَهَا، رسول الله ﷺ، فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ، فقالوا: مَاتَ. قال: «أَفَلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي» فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا، أَوْ أَمْرَهُ، فقال: «دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قال: «إِنَّ هٰذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللّهَ تعالى يُنَوِّرُهَا لهُمْ بِصَلاتِي عَلَيْهِمْ». متفقٌ عليه[١].

قوله: «تَقُمُّ» هو بفتحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْقَافِ: أَيْ تَكْنُسُ. «وَالْقُمَامَةُ»: الْكُنَاسَةُ. «وَآذَنْتُمونِي» بِمَدِّ الهَمْزَةِ: أَيْ: أَعْلَمْتُمُونِي.

٦/ ٢٥٧ ــ وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ربَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ مَدْفُوعٍ بالأبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لأَبَرَّهُ». رواه مسلم[٢].

٧/ ٢٥٨ ــ وعن أُسَامَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ. وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ». متفقٌ عليه[٣].

«وَالجَدُّ» بفتحِ الجيم: الحَظُّ وَالْغِنى. وقوله: «مَحْبُوسُونَ» أَيْ: لَمْ يُؤْذَنْ لَهُمْ بَعْدُ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ.

٨/ ٢٥٩ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي المَهْدِ إِلاَّ ثَلاثَةٌ[٤]: عِيسى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلاً عَابِداً، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً[٥] فَكَانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فقال: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي[٦] فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاتِهِ فَانْصَرَفَتْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فقال: أَيْ رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي. فَأَقْبَلَ عَلَى صَلاتِهِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فقال: أَيْ رَبِّ أُمِّي وَصَلاتِي، فأَقْبَلَ عَلَى صَلاتِهِ، فَقَالَت: اللَّهُمَّ لا تُمِتْهُ حَتَّى ينْظُرَ إِلَى وُجُوهِ المُومِسَاتِ. فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلِ جُرِيجاً وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ

---

(١) أخرجه مسلم (٩٥٦) بتمامه، وهو في البخاري ١/ ٤٦٠ دون قوله: «إن هذه القبور...» قال الحافظ: وإنما لم يخرج البخاري هذه الزيادة، لأنها مدرجة في هذا الإسناد، وهي من مراسيل ثابت، بيَّن ذلك غير واحد من أصحاب حماد بن زيد. وفي الحديث فضل تنظيف المساجد، والسؤال عن الخادم والصديق إذا غاب، وفيه المكافأة بالدعاء، والترغيب في شهود جنائز أهل الخير، وندب الصلاة على الميت الحاضر عند قبره لمن لم يصل عليه.

(٢) مسلم (٢٦٢٢).

(٣) البخاري ١١/ ٣٦١، ومسلم (٢٧٣٦).

(٤) إلا ثلاثة: أي من بني إسرائيل.

(٥) الصومعة: البناء المرتفع المحدد أعلاه.

(٦) أي: اجتمع عليَّ إجابة أمي وإتمام صلاتي، فوفقني لأفضلهما.

بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لأَفْتِنَنَّهُ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِياً كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا. فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فقال: مَا شَأْنُكُمْ؟ قالوا: زَنَيْتَ بِهٰذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدَتْ مِنْكَ. قال: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ فقال: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ، فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ: يَا غُلامُ مَنْ أَبُوكَ؟ قال: فُلانٌ الرَّاعِي، فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قال: لا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا. وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارِهَةٍ وَشَارَةٍ حَسَنَةٍ، فقالت أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هٰذَا، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فقال: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ» فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رسول الله ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِأُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ يَمُصُّهَا، قال: «وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا، وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللّٰهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. فقالت أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فقال: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَهُنَالِكَ تَرَاجَعَا الحَدِيثَ فقالت: مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهٰذِهِ الأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ سَرَقْتِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا؟! قالَ: إِنَّ ذٰلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّاراً فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَإِنَّ هٰذِهِ يَقُولُونَ لها زَنَيْتِ، وَلَمْ تَزْنِ، وَسَرَقْتِ، وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا». متفقٌ عليه[1].

«وَالمومِسَاتُ» بضَمِّ الميمِ الأُولَى، وإسكانِ الواوِ وكسرِ الميمِ الثانيةِ وبالسين المهملَة؛ وَهُنَّ الزَّوَانِي. وَالمُومِسَةُ: الزَّانِيَةُ. وقوله: «دَابَّةٌ فَارِهَةٌ» بِالْفَاءِ: أَيْ حَاذِقَةٌ نَفِيسَةٌ. «وَالشَّارَةُ» بِالشِّينِ المُعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ: وَهِيَ الجَمَالُ الظَّاهِرُ فِي الهَيْئَةِ وَالمَلْبَسِ. وَمَعْنَى «تَرَاجَعَا الحَدِيثَ» أَيْ: حَدَّثَتِ الصَّبِيَّ وَحَدَّثَهَا، والله أعلم.

٣٣ ــ باب مُلاطفة اليتيم والبنات وسائر الضَّعَفَة والمساكين والمنكسرين والإحسان إليهم والشفقة عليهم والتواضع معهم، وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨] وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ

---

(١) البخاري ٦/ ٣٤٤، ٣٤٨، ومسلم (٢٥٥٠) (٨)، وأخرجه أحمد ٢/ ٤٣٦، وفي الحديث عظم بر الوالدين وإجابة دعائهما ولو كان الولد معذوراً، لكن يختلف الحال بحسب المقاصد، وفيه الرفق بالتابع إذا جرى منه ما يقتضي التأديب، وفيه أن صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن، وفيه أن المفزع في الأمور المهمة إلى الله يكون بالتوجه إليه في الصلاة. انظر «فتح الباري» ٦/ ٣٤٧، ٣٤٨.

الَّذِين يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٢٨] وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ[١] وَأَمَّا السَّائِلَ فَلا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩، ١٠] وقال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ[٢]. فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ. وَلا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ [الماعون: ١ ــ ٣].

١/ ٢٦٠ ــ وعن سعد بن أبي وَقَّاص رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ، فقال المُشْرِكُونَ للنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلاءِ[٣] لا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا، وَكُنْتُ أنا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ وَبِلالٌ وَرَجُلانِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا، فَوَقَعَ في نَفْسِ رسول الله ﷺ مَا شَاءَ الله أَنْ يَقَعَ[٤]، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تعالى: ﴿وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢] رواه مسلم[٥].

٢/ ٢٦١ ــ وعن أبي هُبَيْرَةَ عَائِذِ بن عَمْرٍو المُزَنِيّ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ رضي الله عنه، أَنَّ سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلالٍ في نَفَرٍ فقالوا: مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ الله مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ مَأْخَذَهَا، فقال أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَتَقُولُونَ هٰذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فقال: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ؟ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ» فَأَتَاهُمْ فقال: يَا إِخْوَتَاهُ أَغْضَبْتُكُمْ؟ قالوا: لا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُخَيَّ. رواه مسلم[٦].

قولُهُ «مَأْخَذَهَا» أَيْ: لَمْ تَسْتَوْفِ حَقَّهَا مِنْهُ. وقولُهُ: «يَا أُخَيَّ» رُوِي بفتحِ الهمزةِ وكسر الخاءِ وتخفيفِ الياءِ، ورُوِي بضم الهمزة وفتحِ الخاء وتشديد الياءِ.

٣/ ٢٦٢ ــ وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ في الجَنَّةِ هكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا، رواه البخاري[٧].

وَ«كَافِلُ الْيَتِيمِ»: الْقَائِمُ بِأُمُورِهِ.

٤/ ٢٦٣ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ

---

(١) «فلا تقهر» أي: لا تغلبه على ماله لضعفه، «فلا تنهر» أي: لا تزجر ولكن أعطه، أو رده رداً جميلاً.

(٢) أي: بالجزاء أو الإسلام. «يدعُّ اليتيم» أي: يدفعه دفعاً عنيفاً، و«لا يحض على طعام المسكين» أي: لا يفعل ذلك بنفسه، ولا يحرض غيره عليه، لأنه يكذب بالجزاء.

(٣) أي: الستة المذكورين. لا يجترئون علينا: أي: لئلا يحصل منهم الجرأة علينا.

(٤) أي: من طرد أولئك عنه.

(٥) مسلم (٢٤١٣) (٤٦).

(٦) مسلم (٢٥٠٤).

(٧) البخاري ١٠/ ٣٦٥، وأخرجه الترمذي (١٩١٩)، وأبو داود (٥١٥٠).

كَهَاتَيْنِ في الجَنَّةِ» وَأَشَارَ الرَّاوي وَهُوَ مَالِكُ بْن أَنَسٍ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى . **رواه مسلم**[1] .

وقوله ﷺ: «الْيَتِيمُ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ» مَعْنَاهُ: قَرِيبُهُ، أَوْ الأَجْنَبِيُّ مِنْهُ، فَالْقَرِيبُ مِثْلُ أَنْ تَكْفُلَهُ أُمُّهُ أَوْ جَدُّهُ أَوْ أَخُوهُ أَوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرابَتِهِ، والله أعْلَمُ.

٢٦٤/٥ ــ **وعنه قال**: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلا اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ إِنَّمَا المِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ[2]» . **متفق عليه**[3] .

وفي رواية في «الصحيحين»: «لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذي يطوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ المِسْكِينَ الَّذي لا يَجِدُ غِنىً يُغْنِيه، وَلا يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ».

٢٦٥/٦ ــ **وعنه** عن النبي ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ في سَبيلِ اللّهِ» وَأَحْسَبُهُ قال: «وَكَالْقَائِمِ الَّذي لا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ الَّذي لا يُفْطِرُ» . **متفقٌ عليه**[4] .

٢٦٦/٧ ــ **وعنه** عن النبي ﷺ قال: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَليمَة، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللّهَ وَرَسُولَهُ» . **رواه مسلم**[5] .

وفي رواية في «الصحيحين» عن أبي هريرة من قوله: «بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ».

٢٦٧/٨ ــ وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ[6] حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ . **رواه مسلم**[7] .

«جَارِيَتَيْنِ» أَيْ: بِنْتَيْنِ .

٢٦٨/٩ ــ وعن **عائشة** رضي الله عنها قالت: دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ،

---

(١) مسلم (٢٩٨٣).

(٢) أي: يترك سؤال الناس مع فقره.

(٣) البخاري ٣/ ٢٦٩، ٢٧٠ و٨/ ١٥٢، ومسلم (١٠٣٩) و(١٠٢).

(٤) البخاري ١٠/ ٣٦٦، ومسلم (٢٩٨٢).

(٥) مسلم (١٤٣٢) (١١٠)، وقول أبي هريرة عنه في البخاري ٩/ ٢١١، ٢١٢، ومسلم (١٤٣٢) (١٠٧).

(٦) أي: قام عليهما بالمؤونة والتربية ونحوهما.

(٧) مسلم (٢٦٣١) وأخرجه الترمذي (١٩١٧).

فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ فقال: «مَنِ ابْتُلِيَ[1] مِنْ هٰذِهِ البَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْراً من النَّارِ». **متفقٌ عليه**[2].

١٠/ ٢٦٩ ــ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: جَاءتني مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لها، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلاثَ تَمرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إلى فِيها تَمْرَةً لتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّت التَّمْرَةَ الَّتي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَني شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذي صَنَعَتْ لرسول الله ﷺ فقال: «إِنَّ الله قَدْ أَوْجَبَ لهَا بِهَا الجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ». **رواه مسلم**[3].

١١/ ٢٧٠ ــ وعن أبي **شُرَيْحٍ خُوَيْلِدِ بْنِ عَمْرٍو الخُزَاعِيِّ** رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضعِيفَيْنِ الْيَتِيمِ وَالمَرْأَة». **حديث حسن رواه النسائي بإسنادٍ جيدٍ**[4].

ومعنى: «أُحَرِّجُ»: أُلْحِقُ الحَرَجَ، وَهُوَ الإِثْمُ بِمَنْ ضَيَّعَ حَقَّهُمَا، وَأُحَذِّرُ مِنْ ذٰلِكَ تَحْذِيراً بَلِيغاً، وَأَزْجُرُ عَنْهُ زَجْراً أَكِيداً.

١٢/ ٢٧١ ــ وعن **مُصْعَبِ بنِ سعد بن أبي وَقَّاصٍ** رضي الله عنهما قال: رَأَى سَعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلاَّ بِضُعَفَائِكُمْ». **رواه البخاري**[5] **هٰكَذَا مُرْسَلاً، فَإِنَّ مُصْعَبَ بن سعدٍ تَابِعِيٌّ، ورواه الحافِظُ أبو بكر الْبَرْقَانِي في صحِيحِهِ مُتَّصِلاً عن مُصْعَب عن أبيه رضي الله عنه.**

١٣/ ٢٧٣ ــ وعن أبي الدَّرْدَاءِ **عُوَيْمِرٍ** رضي الله عنه قال: سمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقول: «ابْغُونِي الضُّعَفَاءَ، فَإِنَّمَا تُنْصَرُونَ، وَتُرْزَقُونَ بِضُعَفَائِكُمْ». **رواه أبو داود**[6] **بإسناد جيد.**

---

(١) أي: اختبر.

(٢) البخاري ٣/ ٢٢٥ و١٠/ ٣٥٨، ٣٥٩، ومسلم (٢٦٢٩)، وأخرجه الترمذي (١٩١٦).

(٣) مسلم (٢٦٣٠).

(٤) أخرجه النسائي في «الكبرى» فإنني لم أجده في «المجتبى» المطبوع وهو اختيار ابن السني، وليس هو من تأليف النسائي كما توهمه ابن الأثير في «جامع الأصول» وتابعه عليه من بعده، وقد بينت ذلك فيما علقته على «تهذيب الكمال» ١/ ٣٢٨ طبع مؤسسة الرسالة، فراجعه. والحديث أخرجه أحمد ٢/ ٤٣٩، وابن ماجه (٣٦٧٨) من حديث أبي هريرة، وسنده حسن.

(٥) البخاري ٦/ ٦٥، وأخرجه أحمد ١/ ١٧٣.

(٦) أبو داود (٢٥٩٤)، وأخرجه أحمد ٥/ ١٩٨، والنسائي ٦/ ٤٥، والترمذي (١٧٠٢)، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (١٦٢٠)، والحاكم ٢/ ١٠٦ و١٤٥، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حسن صحيح، وأخرج النسائي ٦/ ٤٥ من حديث طلحة بن مصرف عن مصعب ابن سعد عن أبيه أنه ظن أن له فضلاً على من دونه من أصحاب النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها: بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم» وإسناده صحيح.

٣٤ ــ باب الوصيّة بالنساء

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَو حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ[١] فَتَذَرُوها كَالمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ الله كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء: ١٢٩].

١/ ٢٧٣ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً؛ فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ[٢]، وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا في الضِّلَعِ أَعْلاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ، لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ». متفقٌ عليه[٣].

وفي روايةٍ في «الصحيحين»: «المَرْأَةُ كَالضِّلَعِ إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، اسْتَمْتَعْتَ وَفِيهَا عَوَجٌ».

وفي رواية لمسلم: «إِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسْرُهَا طَلاقُهَا».

قولُهُ: «عَوَجٌ» هو بفتح العينِ[٤] والواوِ.

٢/ ٢٧٤ ــ وعن عبد الله بن زَمْعَةَ رضي الله عنه، أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا، فقال رسول الله ﷺ: ﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ انْبَعَثَ لَها رَجُلٌ عَزِيزٌ، عَارِمٌ مَنِيعٌ في رَهْطِهِ» ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ، فَوَعَظَ فِيهِنَّ، فَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ[٥] فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا[٦] من آخِرِ يَوْمِهِ» ثُمَّ وَعَظَهُمْ في ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ وقال: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟». متفقٌ عليه[٧].

---

(١) أي: لا تفعلوا فعلاً تقصدون به التفضيل وأنتم تقدرون على تركه. «فتذروها» أي: الزوج كالمعلقة، فلا هي ذات زوج ولا هي أيِّم.

(٢) الكلام هنا على التمثيل والتشبيه كما هو مصرح به في الرواية الثانية «المرأة كالضلع» لا أن المرأة خلقت من ضلع آدم كما توهمه بعضهم، وليس في السنة الصحيحة شيء من ذلك، وإنما هو منقول عن الفصل الثاني من سفر التكوين، وتأويل قوله تعالى في سورة النساء: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها﴾ أي: خلق من نوعها زوجها، وهو كقوله تعالى: ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها﴾ وقوله: ﴿والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً﴾، وقوله: ﴿فاطر السموات والأرض جعل لكم من أنفسكم أزواجاً﴾

(٣) البخاري ٦/ ٢٦١، ٢٦٢ و٩/ ٢١٨، ٢١٩، ومسلم (١٤٦٨) (٥٩) و(٦٠).

(٤) كذا قال هنا، وزاد في «تهذيب الأسماء واللغات» فقال: وضبطه الحافظ أبو القاسم وآخرون من المحققين بالكسر، وهو الصواب الجاري على ما ذكر أهل اللغة.

(٥) أي: مثل ضربه في كونه مبرحاً مؤذياً.

(٦) وفي رواية للبخاري: «يجامعها».

(٧) البخاري ٨/ ٥٤٢، ومسلم (٢٨٥٥)، وأخرجه أحمد ٤/ ١٧.

«وَالْعَارِمُ» بالعين المهملةِ والراءِ: هُوَ الشِّرِّيرُ المُفْسِد، وقولُهُ: «انْبَعَثَ»، أَيْ: قَامَ بسُرْعَةٍ.

٣/ ٢٧٥ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقاً رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرَهُ». رواه مسلم(١).

وقولُهُ: «يَفْرَكْ» هو بفتحِ الياءِ وإسكانِ الفاءِ وفتحِ الراءِ معناه: يُبْغِضُ، يقالُ: فَرِكَتِ المَرْأَةُ زَوْجَهَا، وَفَرِكَهَا زَوْجُهَا، بكسر الراءِ، يَفْرَكُهَا بفتحِها: أَيْ: أَبْغَضَهَا، والله أعلم.

٤/ ٢٧٦ ــ وعن عَمْرِو بن الأَحْوَصِ الجُشَمِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ الله تعالى، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَّرَ وَوَعَظَ، ثُمَّ قال: «أَلا وَاسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ خَيْراً فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئاً غَيْرَ(٢) ذَلِكَ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فإن فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ في المَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فإنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً؛ أَلا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقّاً، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقّاً؛ فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَن لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلا يَأْذَنَّ في بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ». رواه الترمذي(٣) وقال: حديث حسن صحيحٌ.

قوله ﷺ «عَوَانٍ» أَيْ: أَسِيرَاتٌ جَمْعُ عَانِيَةٍ، بِالْعَيْنِ المُهْمَلَةِ، وَهِيَ الأَسِيرَةُ، وَالْعَانِي: الأَسِيرُ. شَبَّهَ رسول الله ﷺ المَرْأَةَ في دُخُولِها تَحْتَ حُكْمِ الزَّوْجِ بالأَسِيرِ «وَالضَّرْبُ المُبَرِّحُ»: هُوَ الشَّاقُّ الشَّدِيدُ، وقوله ﷺ: «فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً» أَيْ: لا تَطْلُبُوا طَرِيقاً تَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤْذُونَهُنَّ بِهِ، والله أعلم.

٥/ ٢٧٧ ــ وعن مُعَاوِيَةَ بن حَيْدَةَ رضي الله عنه قال: قلت يا رسولَ الله ما حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قال: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلا تَضْرِبِ الْوَجْهَ، وَلا تُقَبِّحْ، وَلا تَهْجُرْ إِلاَّ في الْبَيْتِ»(٤) حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود(٥) وقال: معنى «لا تُقَبِّحْ» أي: لا تَقُلْ قَبَّحَكِ اللّهِ.

٦/ ٢٧٨ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً(٦)، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ». رواه الترمذي(٧) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

(١) مسلم (١٤٦٩).

(٢) أي: غير الاستمتاع وحفظ الزوج في نفسها وماله.

(٣) الترمذي (١١٦٣)، وأخرجه ابن ماجه (١٨٥١)، وله شاهد عند أحمد ٥/ ٧٢، ٧٣ من حديث أبي حرة الرقاشي عن عمه.

(٤) أي: لا تهجرها إلا في المضاجعة، أما الكلام فلا تهجرها فيه.

(٥) أبو داود (٢١٤٢)، وأخرجه أحمد ٤/ ٤٤٦، ٤٤٧ و٥/ ٣، وابن ماجه (١٨٥٠)، وإسناده صحيح.

(٦) حسن الخُلُق: بذل المعروف، وكف الأذى، وطلاقة الوجه.

(٧) الترمذي (١١٦٢)، وأخرجه أحمد ٢/ ٢٥٠ و٤٧٢ وسنده حسن، وصححه ابن حبان (١٣١١)،=

٧/ ٢٧٩ ــ وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذُبابٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَضْرِبُوا إِمَاء الله»[١] فَجَاء عُمَرُ رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ، فَقَالَ: ذَئِرْنَ النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، فَرَخَّصَ في ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِآلِ رسولِ اللّهِ[٢] ﷺ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ، فقال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ أَطَافَ بِآلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِير يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أُولٰئِكَ بِخِيَارِكُمْ». رواه أبو داود[٣] بإسنادٍ صحيح.

قوله: «ذَئِرنَ» هُوَ بذَال مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ ثُمَّ رَاءٍ سَاكِنَةٍ ثُمَّ نُونٍ، أَيْ: اجْتَرَأْنَ، قوله: «أَطَافَ» أَيْ: أَحَاطَ.

٨/ ٢٨٠ ــ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أَن رسولَ اللّهِ ﷺ قال «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا المَرْأَة الصَّالِحَةُ». رواه مسلم[٤].

٣٥ ــ باب حقّ الزوج على المرأة

قال الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِما فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ[٥] فالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ الله[٦]﴾[النساء: ٣٤].

وأَمَّا الأَحَادِيثُ فَمِنْهَا حَدِيثُ عَمْرو بن الأَحْوَصِ السَّابق في الْبَاب قَبْلَهُ[٧].

١/ ٢٨١ ــ وعن أَبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ[٨] فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». متفقٌ عليه[٩].

وفي رواية لهما «إِذا بَاتَتِ المَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ».

= والحاكم ١/ ٣ ووافقه الذهبي.

(١) «الإماء» بكسر الهمزة وبالمد: جمع «أَمَة» والمراد بإماء الله: النساء.

(٢) أي: بأزواجه ﷺ وسراريه.

(٣) أبو داود (٢١٤٦)، وأخرجه ابن ماجه (١٩٨٥)، وصححه ابن حبان (١٣١٦) وله شاهد عنده (١٣١٥) من حديث ابن عباس، وآخر مرسل عند البيهقي من حديث أم كلثوم بنت أبي بكر.

(٤) مسلم (١٤٦٧).

(٥) أي: بما ساقوا إليهن من صداق، وأنفقوا عليهن من نفقة.

(٦) «القانتات»: المطيعات لله القائمات بحقوق الأزواج. «حافظات للغيب» أي: الحافظات في غيبة الأزواج ما يجب حفظه في أنفسهن وماله. «بما حفظ الله» أي: بحفظ الله إياهن بالأمر على حفظ الغيب والحث عليه.

(٧) وهو في الصفحة ١٢٠ برقم (٢٧٦).

(٨) هو كناية عن الجماع.

(٩) البخاري ٩/ ٢٥٨، ومسلم (١٤٣٦) (١٢١) و(١٢٢).

وفي رواية قال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَتَأْبَى عَلَيْهِ[1] إِلاَّ كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطاً عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا».

٢/ ٢٨٢ ــ وعن **أبي هريرة** رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ[2] إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ». **متفقٌ عليه**[3]، **وهٰذَا لفظ البخاري**.

٣/ ٢٨٣ ــ وعن **ابن عمر** رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ؛ وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». **متفقٌ عليه**[4].

٤/ ٢٨٤ ــ وعن أَبِي عَلِي **طلق بن علي** رضي الله عنه أَن رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنُّورِ»[5] **رواه الترمذي والنسائي**[6] **وقال الترمذي. حديث حسن صحيح**.

٥/ ٢٨٥ ــ وعن **أبي هريرة** رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ آمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ لأَمَرْتُ المَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا». **رواه الترمذي**[7] **وقال: حديث حسن صحيح**.

٦/ ٢٨٦ ــ وعن **أُمِّ سَلَمَة** رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ، وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتِ الجَنَّةَ». **رواه الترمذي**[8] **وقال حديث حسن**.

٧/ ٢٨٧ ــ وعن **معاذ بن جبل** رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلاَّ قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الحُورِ الْعِينِ لا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ الله! فَإِنَّما هُوَ عِنْدَكِ دَخِيلٌ[9] يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكِ إِلَيْنَا». **رواه الترمذيُّ**[10] **وقال حديث حسن**.

---

(١) أي: تمتنع.

(٢) أي: حاضر.

(٣) البخاري ٩/ ٢٥٩، ٢٦٠، ومسلم (١٠٢٦).

(٤) البخاري ٢/ ٣١٧، ومسلم (١٨٢٩)، وأخرجه أحمد ٢/ ٥ و٥٤ و١١١.

(٥) «التنور» بفتح الفوقية وتشديد النون: الذي يخبز فيه.

(٦) الترمذي (١١٦٠) وصححه ابن حبان (١٢٩٥)، وله شاهد من حديث زيد بن أرقم عند البزار.

(٧) الترمذي (١١٥٩) وسنده حسن، وصححه ابن حبان (١٢٩١)، وله شاهد عن معاذ عند أحمد ٥/ ٢٢٧، ٢٢٨، وفي سنده انقطاع، وآخر عن ابن أبي أوفى عند أحمد ٤/ ٣٨١، وابن ماجه (١٨٥٣)، وصححه ابن حبان (١٢٩٠)، وثالث عن عائشة عند أحمد ٦/ ٧٦، وابن ماجه (١٨٥٢).

(٨) الترمذي (١١٦١)، وأخرجه ابن ماجه (١٨٥٤) وإسناده ضعيف لجهالة مساور الحميري والراوي عنها وهي أمه.

(٩) أي: ضيف ونزيل.

(١٠) الترمذي (١١٧٤)، وأخرجه أحمد ٥/ ٢٤٢، وإسناده قوي لأن رواية إسماعيل بن عياش عن أهل الشام صحيحة، =

٨/ ٢٨٨ ــ وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ». متفقٌ عليه[١].

٣٦ ــ باب النفقة على العِيَال

قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ[٢] رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وقال تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ[٣] فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللهُ لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلاَّ مَا آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩].

١/ ٢٨٩ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه رسول الله ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ[٤]، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ[٥]، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْراً الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ». رواه مسلم[٦].

٢/ ٢٩٠ ــ وعن أبي عبد الله ــ ويُقَالُ له: أبو عبد الرَّحمن ــ ثَوْبَانَ بْن بُجْدُدَ[٧] مَوْلَى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ». رواه مسلم[٨].

٣/ ٢٩١ ــ وعن أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قالَتْ: قلتُ يا رسولَ اللهِ، هَلْ لي أَجْرٌ في بَني أبي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هٰكَذَا وَهٰكَذَا[٩] إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ؟ فقال: «نَعَمْ لَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ». متفقٌ عليه[١٠].

٤/ ٢٩٢ ــ وعن سعد بن أبي وَقَّاصٍ رضي الله عنه في حديثِهِ الطَّوِيلِ الذي قَدَّمْنَاهُ في أَوَّلِ الْكِتَابِ

= وهذا منها، فإن شيخه فيه بحير بن سعد وهو شامي ثقة.

(١) البخاري ٩/ ١١٨، ومسلم (٢٧٤٠).

(٢) أي: على الوالد.

(٣) أي: ضُيِّق عليه.

(٤) أي: في الجهاد، أو في طاعة الله تعالى.

(٥) أي: في عتق رقبة وتخليصها من الرق.

(٦) مسلم (٩٩٥).

(٧) «بُجْدُد»: بضم الموحدة والدال المهملة الأولى وسكون الجيم بينهما.

(٨) مسلم (٩٩٤).

(٩) أي: يتفرقون في طلب القوت يميناً وشمالاً.

(١٠) البخاري ٣/ ٢٦١، ومسلم (١٠٠١).

في بَابِ النِّيَّةِ أَنَّ رسول الله ﷺ قال له: «وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ في فِي[1] امْرَأَتِكَ». متفقٌ عليه[2].

٥/ ٢٩٣ ــ وعن أَبي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً يَحْتَسِبُهَا[3] فَهِيَ لَهُ صَدَقَةٌ». متفقٌ عليه[4].

٦/ ٢٩٤ ــ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «كَفَى بِالمَرْءِ إِثْماً أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ». حديثٌ صحيحٌ رواه أبو داود[5] وغيره.

ورواه مسلم في صحيحه[6] بِمَعْنَاهُ قال: «كَفَى بِالمَرْءِ إِثْماً أَن يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ».

٧/ ٢٩٥ ــ وعن أَبي هريرة رضي الله عنه أَن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبادُ فِيهِ إِلاَّ مَلَكَانِ يَنْزِلانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً». متفقٌ عليه[7].

٨/ ٢٩٦ ــ وعنه عن النبي ﷺ قال: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى[8] وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنىً[9]، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ، يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ، يُغْنِهِ اللَّهُ». رواه البخاري[10].

٣٧ ــ باب الإنفاق مما يحبّ ومن الجيد

قال الله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الخَبِيثَ[11] مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

---

(١) أي: في فمها.

(٢) البخاري ٣/ ١٣٢، ومسلم (١٦٢٨) وانظر الصفحة ٣٥ حديث رقم (٦).

(٣) أي: يقصد بها وجه الله تعالى والتقرب إليه.

(٤) البخاري ٩/ ٤٣٧، ومسلم (١٠٠٢).

(٥) أبو داود (١٦٩٢)، وأخرجه أحمد ٢/ ١٦٠، وصححه الحاكم ١/ ٤١٥ ووافقه الذهبي.

(٦) مسلم (٩٩٦).

(٧) البخاري ٣/ ٢٤١، ومسلم (١٠١٠)، وأخرجه أحمد ٢/ ٣٠٥، ٣٠٦ و٣٤٧.

(٨) اليد العليا: هي المعطية، والسفلى: هي السائلة.

(٩) أي: أفضلها ما أخرجه الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية لأهله وعياله، ولذا قال أولاً: «وابدأ بمن تعول».

(١٠) البخاري ٣/ ٢٣٤، ٢٣٥.

(١١) أي: لا تقصدوا الرديء.

١/ ٢٩٧ ــ عن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِالمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاء، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ[١]، وَكَانَ رسول الله ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ[٢] قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قام أَبُو طَلْحَةَ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إِنَّ الله تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَيْكَ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ مَا لي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلّٰهِ تَعَالَى أَرْجُو بِرَّهَا[٣] وَذُخْرَهَا عِنْدَ الله تعالى، فَضَعْهَا يا رسول الله حَيْثُ أَرَاكَ الله، فقال رسول الله ﷺ: «بَخٍ[٤]! ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا في الأَقْرَبِينَ» قال أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يا رسول الله، فَقَسَّمَهَا أَبُو طَلْحَةَ في أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ. متفقٌ عليه[٥].

قولُهُ ﷺ: «مَالٌ رَابِحٌ» رُوِيَ في الصحيحين «رَابِحٌ» و«رَايِحٌ» بالباءِ الموحدةِ وبالياءِ المثناةِ، أَيْ: رَايِحٌ عَلَيْكَ نَفْعُهُ، و«بَيْرَحَاءُ» حَدِيقَةُ نَخْلٍ، وروي بكسرِ الباءِ وَفتحِها.

٣٨ ــ باب وجُوب أمر أهله وأولاده المميزين وسائر من في رعيته بطاعة الله تعالى، ونهيهم عن المخالفة، وتأديبهم، ومنعهم من ارتكاب مَنْهِيٍّ عنه

قال الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾ [التحريم: ٦].

١/ ٢٩٨ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ الحسن بن علي رضِي الله عَنْهُمَا تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا في فِيهِ فقال رسولُ الله ﷺ: «كِخْ كِخْ، ارْمِ بِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ!؟». متفقٌ عليه[٦].

وفي روايةٍ: «أَنَّا لا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ» وقوله: «كِخْ كِخْ» يُقَالُ بِإِسْكَانِ الخَاءِ، وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا مَعَ التَّنْوِينِ، وهِيَ كَلِمَةُ زَجْرٍ للصَّبِيِّ عَنْ المُسْتَقْذَرَاتِ، وَكَانَ الحَسَنُ رضي الله عنه صبياً.

---

(١) أي: المسجد النبوي.

(٢) أي: عذب.

(٣) «برَّها»: أي: خيرها، و«ذُخرها» أي: أجرها عند الله تعالى.

(٤) «بَخ» بفتح الموحدة وسكون المعجمة وقد تنون مع التثقيل والتخفيف، بالكسر والرفع: كلمة تقال لتفخيم الأمر والإعجاب به.

(٥) البخاري ٣/ ٢٥٧، ومسلم (٩٩٨).

(٦) البخاري ٣/ ٢٨٠، ومسلم (١٠٦٩)، وأخرجه أحمد ٢/ ٤٠٩ و٤٤٤ و٤٧٦.

٢/ ٢٩٩ ــ وعن أبي حَفْصٍ عَمَرَ بن أبي سَلَمَةَ عبد الله بن عبدِ الأسدِ رَبيبِ[١] رسولِ الله ﷺ قال: كُنْتُ غُلاماً في حَجْرِ[٢] رسولِ الله ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «يَا غُلامُ سَمِّ الله تعالى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي[٣] بَعْدُ. متفقٌ عليه[٤].

«وَتَطِيشُ»: تَدُورُ في نَوَاحِي الصَّحْفَةِ.

٣/ ٣٠٠ ــ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، والرَّجُلُ رَاعٍ في أَهْلِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيةٌ في بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ في مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». متفقٌ عليه[٥].

٤/ ٣٠١ ــ وعن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن جَدِّهِ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مُرُوا أَوْلادَكُمْ بالصَّلاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ في المَضَاجِعِ». حديثٌ حسنٌ. رواه أبو داود[٦] بإسنادٍ حسنٍ.

٥/ ٣٠٢ ــ وعن أبي ثُرَيَّةَ[٧] سَبْرَةَ بن مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ». حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود، والترمذي[٨] وقال: حديث حسن.

وَلَفْظُ أبي دَاوُدَ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ».

٣٩ ــ باب حَقّ الجار والوصيّة به

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا الله وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى

---

(١) أي: ولد زوجته أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) أي: كنفه وحمايته ﷺ.

(٣) «طعمتي» بكسر الطاء المهملة: أي: صفة أكلي بعد ذلك القول، وفي الحديث تعليم الصبيان آداب الأكل.

(٤) البخاري ٩/ ٤٥٨، ومسلم (٢٠٢٢)، وأخرجه أحمد ٤/ ٢٦.

(٥) البخاري ٢/ ٣١٧، ومسلم (١٨٢٩).

(٦) أبو داود (٤٩٥) وسنده حسن كما قال المصنف رحمه الله، وأخرجه أحمد ٢/ ١٨٠ و١٨٧، والدارقطني ص ٨٥، والحاكم ١/ ١٩٧، وتمامه عند الدارقطني: «وإذا زوَّج أحدكم خادمه ــ عبده أو أجيره ــ فلا ينظر ما دون السرة وفوق الركبة، فإن ما أسفل من سرته إلى ركبته من عورته».

(٧) «ثُرَيَّة» بضم المثلثة وفتح الراء وتشديد التحتية و«سبرة» بفتح المهملة الأولى وسكون الموحدة.

(٨) أبو داود (٤٩٤)، والترمذي (٤٠٧)، وأخرجه أحمد ٣/ ٤٠٤، والدارمي ١/ ٣٣٣، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/ ٢٣١، والدارقطني ص ٨٥، والحاكم ١/ ٢٠١، والبيهقي ٢/ ١٤ و٣/ ٨٣ وسنده حسن.

وَالمَسَاكِينِ وَالجَارِ ذِي الْقُرْبَى[1] وَالجَارِ الجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

٣٠٣/١ ــ وعن **ابن عمر وعائشة** رضي الله عنهما قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ». **متفقٌ عليه**[2].

٣٠٤/٢ ــ وعن **أبي ذرٍّ** رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذرٍّ إذا طَبَخْتَ مَرَقَةً[3]، فَأَكْثِرْ ماءَها، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ». **رواه مسلم**[4].

وفي رواية له عن أبي ذرٍّ قال: إن خليلي ﷺ أَوْصَاني: «إذا طَبَخْتَ مَرَقاً فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ».

٣٠٥/٣ ــ وعن **أبي هريرة** رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «والله لا يُؤْمِنُ، وَالله لاَ يُؤْمِنُ، وَالله لا يُؤْمِنُ!» قِيلَ: مَنْ يَا رسولَ الله؟ قالَ: «الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ». **متفقٌ عليه**[5].

وفي روايةٍ لمسلمٍ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».

«الْبَوَائِقُ»: الْغَوائِلُ وَالشُّرُورُ.

٣٠٦/٤ ــ وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ لا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ». **متفقٌ عليه**[6].

٣٠٧/٥ ــ وعنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَمْنَعْ جَارٌ جَارهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً في جِدَارِهِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ! والله لأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ[7]. **متفقٌ عليه**[8].

رُوِي «خَشَبَهُ» بالإضَافَةِ والجَمْعِ، وَرُوِيَ «خَشَبَةً» بالتَّنْوِينِ عَلى الإفْرَادِ. وقوله: ما لي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ يَعْني عَنْ هٰذِهِ السُّنَّةِ.

---

(١) أي: الذي قرب جواره، و«الجار الجُنُب» أي: البعيد، و«الصاحب بالجَنْبِ» الرفيق في نحو تعلم وصناعة وسفر. و«ما ملكت أيمانكم» أي: من العبيد والإماء.

(٢) البخاري ١٠/ ٣٦٩ و٣٧٠، ومسلم (٢٦٢٤) و(٢٦٢٥).

(٣) أي: ذا مرق من لحم ودجاج ونحوهما.

(٤) مسلم ٤/ ٢٠٢٥ رقم حديث الباب (١٤٢) و(١٤٣).

(٥) البخاري ١٠/ ٣٧٠، ٣٧١، ومسلم (٤٦).

(٦) البخاري ١٠/ ٣٧٢، ومسلم (١٠٣٠)، وأخرجه الترمذي (٢١٣١).

(٧) أكتافكم: جمع «كتف»، أي: بينكم.

(٨) البخاري ٥/ ٧٩، ٨٠، ومسلم (١٦٠٩)، وأخرجه مالك ٢/ ٧٤٥، وأبو داود (٣٦٣٤)، والترمذي (١٣٥٣).

٦/ ٣٠٨ ــ وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يؤمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَسْكُتْ»[١]. متفقٌ عليه[٢].

٧/ ٣٠٩ ــ وعن أَبي شُرَيْحٍ الخُزاعِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُحْسِنْ إلى جَارِهِ، ومَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَسْكُتْ». رواه مسلم بهٰذا اللفظ، وروي البخاري بعضه[٣].

٨/ ٣١٠ ــ وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله إنَّ لي جَارَيْنِ، فَإلى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قال: «إلى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَاباً». رواه البخاري[٤].

٩/ ٣١١ ــ وعن عبدِ الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ الله خَيْرُهُمْ لصَاحِبِهِ، وخَيْرُ الجِيرَانِ عِنْدَ الله تعالى خَيْرُهُمْ لجَارِهِ». رواه الترمذي[٥] وقال: حديث حسن.

٤٠ ــ باب برّ الوالدين وَصلة الأرحام

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا الله ولاَ تُشْرِكوا بِهِ شَيْئاً وَبالْوَالِدَيْنِ إحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى والْيَتَامَى والمَسَاكِينِ والجَارِ ذِي الْقُرْبَى والجَارِ الجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا الله الَّذي تَسَاءَلُونَ[٦] بِهِ وَالأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ الله بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾[٧] الآية [الرعد: ٢١] وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الإنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً﴾ [العنكبوت: ٨] وقال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَن لا تَعْبُدُوا إلاَّ إيَّاهُ وَبالْوَالِدَيْنِ إحْسَاناً إمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ[٨] وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لهُمَا قَوْلاً كَرِيماً. وَاخْفِضْ لَهُمَا

---

(١) قال الشافعي رضي الله عنه: لكن بعد أن يتفكر فيما يريد أن يتكلم به، فإذا ظهر له أنه خير محقق لا يترتب عليه مفسدة، ولا يجر إلى كلام محرم أو مكروه، أتى به.

(٢) البخاري ١٠/ ٣٧٣، ومسلم (٤٧)، وأخرجه أبو داود (٥١٥٤)، والترمذي (٢٥٠٠).

(٣) مسلم (٤٨)، والبخاري ١٠/ ٣٧٣.

(٤) البخاري ١٠/ ٣٧٤، وأخرجه أبو داود (٥١٥٥).

(٥) الترمذي (١٩٤٥)، وأخرجه الدارمي ٢/ ٢١٥، وأحمد ٢/ ١٦٨، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ٤/ ١٦٤، ووافقه الذهبي.

(٦) أي: يسأل بعضكم به بعضاً فيقول: أسألك بالله. «والأرحام» أي: اتقوا الأرحام.

(٧) المراد به صلة الرحم.

(٨) هي كلمة تضجر وكراهة، «ولا تنهرهما» أي: لا تزجرهما عما يتعاطيانه مما لا يعجبك. «وقل لهما قولاً كريماً»: حسناً جميلاً. «واخفض لهما جناح الذل من الرحمة» أي: تواضع رحمة لهما وشفقة عليهما.

جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤] وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلى وَهْنٍ[١] وَفِصَالُهُ في عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤].

١/ ٣١٢ ــ عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ النبي ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إلى الله تَعَالى؟ قال: «الصَّلاةُ عَلى وَقْتِهَا»[٢] قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «الجِهَادُ في سَبِيلِ الله». متفقٌ عليه[٣].

٢/ ٣١٣ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجْزِي[٤] وَلَدٌ وَالِداً إلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكاً، فَيَشْتَرِيَهُ، فَيُعْتِقَهُ». رواه مسلم[٥].

٣/ ٣١٤ ــ وعنه أيضاً رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَه وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ». متفقٌ عليه[٦].

٤/ ٣١٥ ــ وعنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله تَعَالَى خَلَقَ الخَلْقَ حَتَّى إذا فرَغَ مِنْهُمْ[٧] قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هٰذا مُقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قال: نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قالت: بَلَى، قال: فَذٰلِكَ لَكِ، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «اقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ[٨] إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا في الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ. أُولٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ[٩] وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢، ٢٣]. متفقٌ عليه[١٠].

وفي رواية للبخاري: «فقال الله تعالى: مَنْ وَصَلِكِ، وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَكِ، قَطَعْتُهُ»[١١].

---

(١) أي: شدة على شدة. «وفصاله» أي: فطامه.

(٢) وفي رواية: «لوقتها» واللام بمعنى في، أي الصلاة في وقتها المحدد لها شرعاً.

(٣) البخاري ١٠/ ٣٣٦، ومسلم (٨٥).

(٤) «لا يَجْزي» بفتح أوله ولا همزة في آخره: أي: لا يكافىء.

(٥) مسلم (١٥١٠) وأخرجه أبو داود (٥١٣٧) والترمذي (١٩٠٧).

(٦) البخاري ١٠/ ٣٧٣ و٤٤٢ و١١/ ٢٦٥، ومسلم (٤٧).

(٧) أي: كمل خلقهم. و«العائذ»: المستعيذ، وهو المعتصم بالشيء الملتجىء إليه.

(٨) أي: فهل يتوقع منكم «إن توليتم» أمور الناس «أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم».

(٩) فأصمهم: أي: عن سماع الحق.

(١٠) البخاري ١٠/ ٣٤٩ و١٣/ ٣٩٢، ومسلم (٢٥٥٤).

(١١) والرحم التي تجمل صلتها ويحرم قطعها هي قرابات الرجل من جهة طرفي آبائه وإن علوا، وأبنائه وإن نزلوا، وما يتصل بالطرفين من الإخوة والأخوات، والأعمام والعمات، والأخوال والخالات، وما يتصل بهم من أولادهم برحم جامعة.

٥/ ٣١٦ ــ وعنه رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسول الله مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أَبُوكَ». متفقٌ عليه[1].

وفي رواية: يا رسول الله مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قال: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ».

«وَالصَّحَابَةُ» بمعنى: الصُّحْبَةِ. وقوله: «ثُمَّ أَبَاكَ» هٰكَذَا هو منصوب بفعلٍ محذوفٍ، أي: ثم بِرَّ أَباك وفي رواية: «ثُمَّ أَبُوكَ»[2] وهٰذا واضِح.

٦/ ٣١٧ ــ وعنه عن النبي ﷺ قال: «رَغِمَ أَنْفُ[3]، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِما، فَلَمْ يَدْخُلِ الجنَّةَ». رواه مسلم[4].

٧/ ٣١٨ ــ وعنه رضي الله عنه، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله ﷺ إِنَّ لي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُوني، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيؤُونَ إِليَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فقال: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ المَلَّ، وَلا يَزالُ مَعَكَ مِنَ الله ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ[5] مَا دُمْتَ عَلى ذٰلِكَ». رواه مسلم[6].

«وَتُسِفُّهُمْ» بضم التاء وكسرِ السين المهملةِ وتشديدِ الفاءِ «وَالمَلُّ» بفتح الميم، وتشديد اللام وهو الرَّمَادُ الحَارُّ: أَيْ كَأَنَّمَا تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ الحَارَّ وَهُوَ تَشْبِيهٌ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الإِثْمِ بِمَا يَلْحَقُ آكِلَ الرَّمَادِ الحَارِّ مِنَ الأَلَمِ، وَلا شَيْءَ عَلى هٰذَا المُحْسِنِ إِلَيْهِمْ، لٰكِنْ يَنَالُهُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ بِتَقْصِيرِهِمْ في حَقِّهِ، وإِدْخَالِهِمُ الأَذَى عَلَيْهِ، وَالله أعلم.

---

(١) البخاري ١٠/ ٣٣٦، ومسلم (٢٥٤٨)، ومقتضى الحديث أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر، وكأن ذلك لصعوبة الحمل، ثم الوضع، ثم الإرضاع. وقال القرطبي: إن الأم تستحق الحظ الأوفر من البر، وتقدم في ذلك على حق الأب عند المزاحمة.

(٢) هي عند البخاري.

(٣) رغم أنف: هذا كناية عن الذل، كأنه لصق بالرغام وهو التراب هواناً.

(٤) مسلم (٢٥٥١).

(٥) الظهير: المعين.

(٦) مسلم (٢٥٥٨).

٣١٩/٨ ــ وعن أَنس رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحبَّ أَنْ يُبْسَطَ له في رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ في أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». متفقٌ عليه[١].

ومَعْنى «يُنْسَأَ لَهُ في أَثَرِهِ»: أَيْ: يُؤَخَّرَ له في أَجَلِهِ وعُمُرِهِ.

٣٢٠/٩ ــ وعنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بالمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ، وكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، وكَانَ رسولُ الله ﷺ يَدْخُلُهَا، ويَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيها طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أبو طَلْحَةَ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله إنَّ الله تَبَارَكَ وتعالى يقول: ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ مَالي إليَّ بَيْرَحَاءُ، وإِنَّهَا صَدَقَةٌ لله تعالى، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ الله تعالى، فَضَعْهَا يا رسولَ الله حَيْثُ أَرَاكَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «بَخٍ! ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ! وقَدْ سَمِعْتُ ما قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا في الأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رسولَ الله، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ في أَقَارِبِهِ وَبَني عَمِّهِ. متفقٌ عليه[٢].

وَسَبَقَ بَيَانُ أَلْفَاظِهِ في: بَابِ الإِنْفَاقِ مِمَّا يُحِب.

٣٢١/١٠ ــ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: أَقْبَلَ رَجُلٌ إلى نَبِيِّ الله ﷺ، فقال: أُبَايِعُكَ عَلى الهِجْرَةِ وَالجِهَادِ أَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ الله تعالى. قال: «فَهَلْ لَكَ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قال: نَعَمْ بَلْ كِلاهُمَا قال: «فَتَبْتَغِي الأَجْرَ مِنَ الله تَعالى؟» قال: نَعَمْ. قال: «فَارْجِعْ إلى وَالِدَيْكَ، فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا». متفقٌ عليه[٣]. وهٰذا لَفْظُ مسلمٍ.

وفي روايةٍ لَهُمَا: جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَهُ في الجِهَادِ فقال: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟» قال: نَعَمْ، قال: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»[٤].

٣٢٢/١١ ــ وعنه، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالمُكَافِىءِ، وَلٰكِنَّ الوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا». رواه البخاري[٥].

---

(١) البخاري ١٠/ ٣٤٨، ومسلم (٢٥٥٧)، وأخرجه أبو داود (١٦٩٣).

(٢) البخاري ٣/ ٢٥٧، ومسلم (٩٩٨).

(٣) البخاري ٦/ ٩٧، ٩٨ و١٠/ ٣٣٨، ومسلم (٢٥٤٩)، وأخرجه أبو داود (٢٥٢٩)، والنسائي ٦/ ١٠ و٧/ ١٤٣.

(٤) المراد بالجهاد فيهما جهاد النفس في وصول البر إليهما، والتلطف بهما، وحسن الصحبة، والطاعة وغير ذلك، وفي الحديث دليل لعظم فضيلة بر الوالدين، وأنه آكد من الجهاد، إذا كان فرض كفاية، فيحرم عليه أن يجاهد إلا بإذنهما، أما إذا تعين فلا إذن.

(٥) البخاري ١٠/ ٣٥٥، وأخرجه أبو داود (١٦٩٧) والترمذي (١٩٠٩).

وَ«قَطَعَتْ» بِفَتْحِ القَافِ وَالطَّاءِ. وَ«رَحِمُهُ» مَرْفُوعٌ.

١٢/ ٣٢٣ ــ وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي، وَصَلَهُ اللهُ، وَمَن قَطَعَنِي، قَطَعَهُ اللهُ». متفقٌ عليه[١].

١٣/ ٣٢٤ ــ وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً[٢] وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ: «أَوَفَعَلْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «أَما إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٣].

١٤/ ٣٢٥ ــ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٤]، فاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٥].

وَقَوْلُهَا: «رَاغِبَةٌ»، أَيْ: طَامِعَةٌ عِنْدِي تَسْأَلُنِي شَيْئاً؛ قِيلَ كَانَتْ أُمُّهَا مِنَ النَّسَبِ، وَقِيلَ: مِنَ الرَّضَاعَةِ وَالصَّحِيحُ الأَوَّلُ.

١٥/ ٣٢٦ ــ وَعَنْ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» قَالَتْ: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ اليَدِ[٦] وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ فَأْتِهِ، فَاسْأَلْهُ، فَإِن كَانَ ذَلِكَ يُجْزِىءُ عَنِّي[٧] وَإِلاَّ صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بل ائتِيهِ أَنتِ، فانطَلَقْتُ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ المَهابَةُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلالٌ، فَقُلْنَا لَهُ: ائتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالبَابِ تَسْأَلانِكَ: أَتُجْزِىءُ الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا[٨]؟ وَلا تُخْبِرْهُ مَنْ نحنُ، فَدَخَلَ بِلالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ،

---

(١) البخاري ١٠/ ٣٥٠، ومسلم (٢٥٥٥).

(٢) الوليدة: الأمة.

(٣) البخاري ٥/ ١٦١، ومسلم (٩٩٩)، وأخرجه أبو داود (١٦٩٠).

(٤) أي: معاهدته مع المشركين في الحديبية.

(٥) البخاري ٥/ ١٧٠، ١٧٢ و١٠/ ٣٤٦ و٣٤٧، ومسلم (١٠٠٣)، وأخرجه أبو داود (١٦٦٨).

(٦) أي: قليل المال.

(٧) أي: دفعتها لكم.

(٨) أي: في ولايتهما.

فقالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ هُمَا؟» قَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّ الزَّيَانِبِ هِيَ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

١٦/ ٣٢٧ ــ وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ هِرَقْلَ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لأَبِي سُفْيَانَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قُلتُ: يَقُولُ: «اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ، وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلاَةِ، والصِّدْقِ، وَالعَفَافِ، والصِّلَةِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٢).

١٧/ ٣٢٨ ــ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضاً يُذْكَرُ فِيهَا القِيرَاطُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا القِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْراً، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِماً».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَإِذَا افْتَتَحْتُمُوهَا، فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةٍ وَرَحِماً» أَوْ قَالَ: «ذِمَّةً وَصِهراً». رَوَاهُ مُسْلِم(٣).

قَالَ العُلَمَاءُ: الرَّحِمُ الَّتِي لَهُمْ كَوْنُ هَاجَرَ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ ﷺ مِنْهُمْ «والصِّهْرُ»: كَوْنُ مَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ ابنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنهُم.

١٨/ ٣٢٩ ــ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشاً، فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ، وَخَصَّ وَقَالَ: «يَا بني عَبْدِ شَمْسٍ، يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِماً سَأَبُلُّهَا بِبِلاَلِهَا». رَوَاهُ مُسْلِم(٤).

قَوْلُهُ ﷺ «بِبِلاَلِهَا» هو بفتح الباءِ الثَّانِيَةِ وَكَسْرِهَا «وَالبِلالُ»: المَاءُ. ومَعْنى الحديث: سَأَصِلُهَا،

---

(١) البخاري ٣/ ٢٥٩، ٢٦٠، ومسلم (١٠٠٠).
(٢) البخاري ١/ ٣٤، ومسلم (١٧٧٣).
(٣) مسلم (٢٥٤٣) (٢٢٦) و (٢٢٧).
(٤) مسلم (٢٠٤).

شبَّهَ قَطِيعَتَهَا بِالحَرَارَةِ تُطْفَأُ بِالمَاءِ وَهٰذِهِ تُبَرَّدُ بِالصِّلَةِ.

١٩/ ٣٣٠ ــ وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِهَاراً غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إِنَّ آلَ بَنِي فُلانٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلٰكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبِلالِهَا»، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[١]. واللَّفْظُ للبُخَارِيِّ.

٢٠/ ٣٣١ ــ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ الله أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ، وَلا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٢].

٢١/ ٣٣٢ ــ وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْراً، فَالمَاءُ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ» وَقَالَ: «الصَّدَقَةُ عَلَى المِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ[٣] وَقَالَ: حَدِيث حسن.

٢٢/ ٣٣٣ ــ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ، وَكُنْتُ أُحِبُّهَا، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا، فَقَالَ لِي: طَلِّقْهَا، فَأَبَيْتُ، فَأَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «طَلِّقْهَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، والتِّرمِذِيُّ[٤] وَقَالَ: حَدِيثٌ حسَنٌ صحِيح.

٢٣/ ٣٣٤ ــ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلاقِهَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتَ، فَأَضِعْ ذٰلِكَ الْبَابَ، أَوِ احْفَظْهُ». رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ[٥] وَقَالَ: حديثٌ حسَنٌ صحيح.

٢٤/ ٣٣٥ ــ وَعَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ». رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ[٦] وَقَالَ: حَدِيثٌ حسَنٌ صحيح.

---

(١) البخاري ١٠/ ٣٥٠، ٣٥٤، ومسلم (٢١٥).

(٢) البخاري ٣/ ٢٠٨، ٢٠٩، ومسلم (١٣).

(٣) الترمذي (٦٥٨)، وأخرجه أبو داود (٢٣٥٥)، والنسائي ٥/ ٩٢، وابن ماجه (١٨٤٤) وهو كما قال الترمذي، وصححه ابن حبان (٨٩٢)، ويشهد له حديث زينب المتقدم برقم (٣٢٦).

(٤) أبو داود (٥١٣٨)، والترمذي (١١٨٩)، وأخرجه أحمد (٤٧١١) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٠٢٤).

(٥) الترمذي (١٩٠١) وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٠٢٣).

(٦) الترمذي (١٩٠٥) وأخرجه البخاري ٧/ ٣٨٥، ٣٩١ ضمن حديث طويل، وأخرجه أبو داود (٢٢٨٠) من حديث علي.

وفي البَابِ أَحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة؛ منها حديث أصحابِ الغارِ، وحديث جُرَيْجٍ وَقَدْ سبقَا[1]، وأَحادِيثُ مشهورة في الصحيح حَذَفْتُهَا اخْتِصَاراً، وَمِنْ أَهَمِّها حديثُ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ[2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّوِيلُ المُشْتَمِلُ عَلى جُمَلٍ كَثِيرة مِنْ قَوَاعِدِ الإِسْلاَمِ وَآدابِهِ، وَسَأَذْكُرُهُ بِتَمَامِهِ إِنْ شَاءَ الله تَعَالى في بابِ الرَّجَاءِ، قال فيه:

دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، يَعْني فِي أَوَّلِ النُّبُوَّةِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «نَبِيٌّ» فَقُلتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أَرْسَلَني اللَّهُ تَعَالى» فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَال: «أَرْسَلَني بِصِلَةِ الأَرْحَامِ، وَكَسْرِ الأَوْثَانِ، وَأَنْ يُوَحَّدَ الله لا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ» وَذَكَرَ تَمَامَ الحَدِيث. والله أعلم.

٤١ ــ باب تحريم العقوق وقطيعة الرّحم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢، ٢٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ الله مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ، أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْساناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤].

١/ ٣٣٦ ــ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الحارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» ــ ثَلاثاً ــ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ الله: قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وَكَانَ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ، فَقَالَ: «أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[3].

٢/ ٣٣٧ ــ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ». رَوَاهُ البُخَارِيّ[4].

«اليَمِينُ الْغَمُوسُ» الَّتي يَحْلِفُهَا كَاذِباً عَامِداً، سُمِّيَتْ غَمُوساً، لأَنَّهَا تَغْمِسُ الحَالِفَ فِي الإِثْمِ.

٣/ ٣٣٨ ــ وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَال: «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ!» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله

---

(١) انظر الحديث رقم (١٢) و (٢٥٩).
(٢) هو في مسلم (٨٣٢).
(٣) البخاري ١٠/ ٣٤٢، ٣٤٥، ومسلم (٨٧).
(٤) البخاري ١١/ ٤٨٣.

وَهَلْ يَشْتِم الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟! قَالَ: «نَعَمْ؛ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[1].

وفي روايةٍ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ!». قِيلَ: يا رسولَ الله كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟! قال: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

٣٣٩/٤ ــ وعن أبي مُحمد جُبَيْر بنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ» قال سفيان في روايتِهِ: يَعْني: قَاطِع رَحِم. متفقٌ عليه[2].

٣٤٠/٥ ــ وعن أَبي عِيسى المُغِيرَةِ بن شُعْبَةَ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الله تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، ومَنْعاً وهاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وقَالَ، وكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وإِضَاعَةَ المَالِ». متفقٌ عليه[3].

قولُهُ: «مَنْعاً» مَعْنَاهُ: مَنْعُ مَا وَجبَ عَلَيْهِ وَ«هَاتِ»: طَلَبُ مَا لَيْسَ لَهُ. وَ«وَأْدَ البَنَاتِ» مَعْنَاهُ: دَفْنُهُنَّ في الحَيَاةِ، وَ«قِيلَ وقَالَ» مَعْنَاهُ: الحَدِيثُ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُهُ، فَيَقُولُ: قِيلَ كَذَا، وَقَالَ فُلانٌ كَذَا مِمَّا لا يَعْلَمُ صحَّتَهُ، وَلا يَظُنُّهَا، وكَفَى بالمَرْءِ كَذِباً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ. وَ«إِضَاعَةُ المَال»: تَبْذِيرُهُ وَصَرْفُهُ في غَيْرِ الوجُوهِ المَأْذُونِ فِيهَا مِنْ مَقَاصِدِ الآخِرَةِ والدُّنْيَا، وتَرْكُ حِفْظِهِ مَعَ إِمْكَانِ الحِفْظِ. وَ«كَثْرَةُ السُّؤَالِ»: الإِلحَاحُ فِيمَا لا حَاجَةَ إِلَيْهِ.

وفي البابِ أَحَادِيثُ سَبَقَتْ في البَابِ قَبْلَهُ[4] كَحَدِيثِ «وأَقْطَعُ مَنْ قَطَعَكِ» وحديث «مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ الله».

٤٢ ــ بابُ برّ أصدقاء الأب والأمّ والأقارب والزوجة وسائر من يُنْدَبُ إكرامه

٣٤١/١ ــ عن ابنِ عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «إِن أَبَرَّ البِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وُدَّ أَبِيهِ»[5].

٣٤٢/٢ ــ وعن عبدِ الله بن دينارٍ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَعْرَابِ لَقِيَهُ

---

(١) البخاري ١٠/ ٣٣٨، ومسلم (٩٠)، وأخرجه أحمد ٢/ ١٦٤.
(٢) البخاري ١٠/ ٣٤٧، ومسلم (٢٥٥٦).
(٣) البخاري ٥/ ٥١، ومسلم ٣/ ١٣٤١ (١٢).
(٤) انظر رقم (٣١٥) و (٣٢٣).
(٥) وُدّ أبيه ــ بضم الواو وتشديد الدال المهملة ــ: أي: صديقه.

بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ، وَحَمَلَهُ عَلى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ، وأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلى رَأْسِهِ، قال ابنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ الله، إِنَّهُمُ الأَعْرَابُ وَهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ فقال عبدُ الله بْنُ عمر: إِنَّ أَبَا هٰذا كَانَ وُدًّا لِعُمَرَ بْنِ الخطاب رضي الله عنه وإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وِدِّ أَبِيهِ».

وفي روايةٍ عن ابن دينارٍ، عن ابن عُمَرَ؛ أَنَّهُ كانَ إِذَا خَرَجَ إِلى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ[1] إِذا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِها رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْماً عَلى ذٰلِكَ الحِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فقال: أَلَسْتَ ابنَ فُلانِ بنِ فُلانٍ؟ قال: بَلَى. فَأَعْطَاهُ الحِمَارَ، فقال: ارْكَبْ هٰذَا، وأَعْطَاهُ العِمَامَةَ وقال: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فقال لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ الله لَكَ أَعْطَيْتَ هٰذَا الأَعْرَابِيَّ حِمَاراً كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِها رَأْسَكَ؟ فقال: إِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبَرِّ البِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وِدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ»[2] وإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقاً لِعُمَرَ رضي الله عنه، روى هٰذِهِ الرِّوَايَاتِ كُلَّهَا مسلم[3].

٣/ ٣٤٣ ــ وعن أبي أُسَيْدٍ، بضم الهمزة وفتح السين، مالِك بن رَبِيعَةَ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قال: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ إِذ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فقالَ: يا رسولَ الله هَلْ بَقِي مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ أَبَرُّهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ فقال: «نَعَمْ، الصَّلاةُ عَلَيْهِمَا[4]، وَالاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لا تُوصَلُ إِلاَّ بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا». رواه أبو داود[5].

٤/ ٣٤٤ ــ وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: مَا غِرْتُ عَلى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النبي ﷺ مَا غِرْتُ عَلى خديجةَ رضي الله عنها، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ، وَلٰكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا في صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلتُ لَهُ: كَأَنْ لَمْ يَكُنْ في الدُّنْيَا إِلاَّ خَدِيجَةُ! فيقولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ[6] وَكَانَ لي مِنْهَا وَلَدٌ». متفقٌ عليه[7].

---

(١) أي: يستريح عليه إذا مل، أي: سئم ركوب الراحلة من الإبل.

(٢) أي: بعد أن يموت.

(٣) مسلم (٢٥٥٢) و(١٢) و(١٣)، وأخرجه الترمذي (١٩٠٤)، وأبو داود (٥١٤٣).

(٤) أي: الدعاء لهما.

(٥) أبو داود (٥١٤٢)، وأخرجه ابن ماجه (٣٦٦٤)، وابن حبان (٢٠٣٠)، وفي سنده علي بن عبيد الساعدي لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات.

(٦) أي: يثني عليها بأفعالها. «وكان لي منها ولد»: أي: أولاد وكان جميع أولاد النبي ﷺ من خديجة إلا إبراهيم فإنه كان من مارية.

(٧) البخاري ٧/ ١٠٢، ١٠٣، ومسلم (٢٤٣٥) و (٢٤٣٧) وفي الحديث دلالة لحسن العهد وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والمعاشر حياً وميتاً وإكرام معارف ذلك الصاحب.

وفي روايةٍ: وإنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ، فَيُهْدِي في خَلائِلِهَا[1] مِنْهَا مَا يَسَعُهُنَّ.

وفي روايةٍ: كَانَ إذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: «أرْسِلُوا بِهَا إلى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ».

وفي روايةٍ: قالت: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلى رسولِ الله ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ[2]، فَارْتَاحَ لِذٰلِكَ فقالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ».

قولُهَا: «فَارْتَاحَ» هو بِالحاءِ، وفي الجَمْعِ بين الصحيحين لِلْحُمَيْدِي: «فَارْتَاعَ» بِالعينِ ومعناه: اهْتَمَّ بِهِ.

٥/ ٣٤٥ ــ وعن أَنس بن مالكٍ رضي الله عنه قال: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بن عبدِ الله الْبَجَلِيِّ، رضي الله عنه، في سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُني[3] فَقلتُ لَهُ: لا تَفْعَلْ، فقال: إنِّي قَدْ رَأَيْتُ الأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ الله شَيْئاً، آلَيْتُ عَلى نَفْسي أَنْ لاَ أَصْحَبَ أَحداً مِنْهُمْ إلاَّ خَدَمْتُهُ. متفقٌ عليه[4].

٤٣ ــ باب إكرام أهل بيت رسول اللّه ﷺ

وبيان فضلهم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الله لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ[5] أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ الله فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

١/ ٣٤٦ ــ وعن يَزِيدَ بن حَيَّانَ قال: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وعَمْرُو بن مُسْلِمٍ إلى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، رضي الله عنهم، فَلَمَّا جَلَسْنَا إلَيْهِ قال له حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتَ، يَا زَيْدُ، خَيْراً كَثِيراً، رَأَيْتَ رسولَ الله ﷺ، وسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتَ مَعَهُ، وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقِيتَ، يَا زَيْدُ، خَيْراً كَثِيراً، حَدِّثْنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رسولِ الله ﷺ قال: يَا ابْنَ أَخِي، وَالله لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَقَدُمَ عَهْدِي، وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذي كُنْتُ أَعِي[6] مِنْ رسولِ الله ﷺ، فَمَا حَدَّثْتُكُمْ، فَاقْبَلُوا، وَمَا لا فَلا تُكَلِّفُونِيهِ، ثُمَّ قال: قامَ رسول الله ﷺ يَوْماً فِينَا خَطِيباً بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةَ، فَحَمِدَ الله، وَأَثْنى عَلَيْهِ، وَوَعَظ،

---

(١) جمع خليلة وهي الصديقة.

(٢) أي: تذكر خديجة، لأن نغمتها تشبه نغمة خديجة. «فارتاح لذلك» أي: هش لمجيئها، وسر به لتذكره بها خديجة وأيامها.

(٣) أي: وهو أسنُّ مني. وقوله: «شيئاً» أي: عظيماً لا تفي العبارة بتفصيله. وقوله: «آليت...» أي: أقسمت ألا أصحب أحداً منهم إلا خدمته إكراماً للنبي صلوات الله وسلامه عليه.

(٤) البخاري ٦/ ٦٢، ومسلم (٢٥١٣).

(٥) أي: الإثم والذنب.

(٦) أي: أحفظ.

وَذَكَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: أَلا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رسولُ ربي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ[1] أَوَّلُهُمَا كِتَابُ الله، فِيهِ الهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ الله، وَاسْتَمْسِكُوا بِه». فَحَثَّ عَلى كِتَابِ الله، وَرَغَّبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ الله في أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ الله في أَهْلِ بَيْتِي» فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ؟ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ: كُلُّ هَؤُلاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. رواه مسلم[2].

وفي روايةٍ: «أَلا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْن: أَحَدُهُمَا كِتَابُ الله وَهُوَ حَبْلُ الله، مَنِ اتَّبَعَه كَانَ عَلى الهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلى ضَلالَةٍ».

٢/ ٣٤٧ ــ وعَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه مَوْقُوفاً عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: ارْقُبُوا مُحَمَّداً ﷺ في أَهْلِ بَيْتِهِ. رواه البخاري[3].

مَعْنَى: «ارْقُبُوا» رَاعُوهُ وَاحْتَرِمُوهُ وَأَكْرِمُوهُ، والله أعلم.

٤٤ ــ باب توقير العُلماء والكبار وأهل الفضل وتقديمهم على غيرهم، ورفع مجالسهم، وإظهار مرتبتهم

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

١/ ٣٤٨ ــ وعن أبي مسعودٍ عُقبةَ بنِ عمرٍو البدري الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ الله، فَإِنْ كَانُوا في الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا في السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا في الهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا، وَلا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ في سُلْطَانِهِ، وَلا يَقْعُدْ في بَيْتِهِ عَلى تَكْرِمَتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ». رواه مسلم[4].

وفي روايةٍ لَهُ: «فَأَقْدَمُهُمْ سِلْماً» بَدَل «سِنًّا»: أَوْ «إِسْلاماً».

وفي روايةٍ: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ الله، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَيَؤُمُّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا في الهِجْرَةِ سَوَاءً، فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا».

---

(١) «ثَقَلَين» بفتح المثلثة والقاف، سميا بذلك لعظمهما وكبر شأنهما.

(٢) مسلم (٢٤٠٨).

(٣) البخاري ٧/ ٦٣.

(٤) مسلم (٦٧٣) و(٢٩١).

وَالمُرَادُ «بِسُلْطَانِهِ» مَحَلُّ ولايَتِه، أَوِ المَوْضِعُ الَّذِي يَخْتَصُّ به «وَتَكْرِمَتُهُ» بفتح التاءِ وكسر الراءِ: وَهِيَ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ مِنْ فِرَاشٍ وَسرِيرٍ وَنَحْوِهِمَا.

٢/ ٣٤٩ ــ وعنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا في الصَّلاَةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلاَمِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثم الذين يلونهم». رواه مسلم[١].

وقوله ﷺ: «لِيَلِنِي»هو بتخفيفِ النُّون وَلَيْس قَبْلها يَاءٌ، وَرُوِيَ بتشديد النُّونِ مَعَ يَاءٍ قَبْلَهَا، «وَالنُّهَى»: العُقُولُ: «وَأُولُو الأَحْلام» هُمُ البَالِغُونَ، وَقِيلَ: أَهْلُ الحِلْمِ وَالفَضْلِ.

٣/ ٣٥٠ ــ وعن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الأحلام وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ثلاثاً «وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الأَسْوَاقِ»[٢]. رواه مسلم[٣].

٤/ ٣٥١ ــ وعن أبي يَحْيَى وَقِيلَ: أبي مُحَمَّدٍ سَهْلِ بن أبي حَثْمَة، بفتح الحاءِ المهملة وإسكانِ الثاءِ المثلثةِ، الأنصاري رضي الله عنه قال: انْطَلَقَ عَبْدُ الله ابن سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ إلى خَيْبَرَ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فأتى مُحَيِّصَةُ إلى عبدِ الله بنِ سهلٍ وهو يَتَشَحَّطُ في دَمِهِ[٤] قَتِيلاً، فَدَفَنَهُ، ثُمَّ قَدِمَ المَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرحمنِ بْنُ سَهْلٍ، وَمُحَيِّصَةُ وَحُوَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحمٰنِ يَتَكَلَّمُ فقال: «كَبِّرْ كَبِّرْ» وَهُوَ أَحْدَثُ القَوْمِ، فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا فقال: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ؟»، وَذَكَرَ تَمامَ الحَدِيث، متفقٌ عليه[٥].

وقوله ﷺ: «كَبِّرْ كَبِّرْ» مَعْنَاهُ: يَتَكَلَّمُ الأَكْبَرُ.

٥/ ٣٥٢ ــ وعن جابرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ يَعْنِي في القَبْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذاً لِلْقُرْآنِ؟»[٦] فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إلى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ في اللَّحْدِ. رواه البخاري[٧].

٦/ ٣٥٣ ــ وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أَنَّ النبي ﷺ قال: «أَرَانِي في المَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ،

---

(١) مسلم (٤٣٢).

(٢) هيشات الأسواق: ما يكون فيها من الجلبة وارتفاع الأصوات، وما يحدث فيها من الفتن، وأصله من الهوش وهو الاختلاط. قال المناوي: والمعنى: لا تكونوا مختلطين اختلاط أهل الأسواق، فلا يتميز الذكور عن الإناث، ولا الصبيان عن البالغين.

(٣) مسلم ١/ ٣٢٣ رقم (١٢٣).

(٤) أي: يتخبط ويضطرب.

(٥) البخاري ٦/ ١٩٧، ومسلم (١٦٦٩) (٦).

(٦) أي: حفظا له.

(٧) البخاري ٣/ ١٧٠.

فَجَاءَنِي رَجُلانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ، فقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إلى الأَكْبَرِ مِنْهُمَا». رواه مسلم مُسْنَداً والبخاري تعليقاً[1].

٧/ ٣٥٤ ــ وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلالِ الله تعالى[2] إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَالجَافي عَنْهُ[3]، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ المُقْسِطِ»[4]. حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود[5].

٨/ ٣٥٥ ــ وعن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عَن أبيه، عن جده رضي الله عنهم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، ويَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا». حديثٌ صحيحٌ. رواه أبو داود والترمذي[6]، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي رواية أبي داود «حَقَّ كَبِيرِنَا».

٩/ ٣٥٦ ــ وعن مَيْمُونِ بن أَبي شَبِيبٍ رحمه الله، أن عَائِشَةَ رضي الله عنها مَرَّ بها سَائِلٌ، فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً، وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ، فَأَقْعَدَتْهُ، فَأَكَلَ فَقِيلَ لَهَا في ذٰلِكَ؟ فقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ». رواه أبو داود[7]. لكِنْ قال: مَيْمُون لَمْ يُدْرِك عائِشَةَ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ في أَوَّلِ صَحِيحِهِ[8] تَعْلِيقاً فقال: وَذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت: أَمرنا رسولُ الله ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ، وَذَكَرَهُ الحَاكِمُ أَبُو عَبدِ الله في كِتَابِهِ «مَعْرِفَة عُلُومِ الحَدِيثِ»[9] وقال: هو حديثٌ صحيح.

---

(١) مسلم (٢٢٧١)، والبخاري ١/ ٣٠٧.

(٢) أي من تعظيمه.

(٣) «غير الغالي فيه» أي: غير المتجاوز الحد في العمل به وتتبع ما خفي منه واشتبه عليه من معانيه. «والجافي عنه» أي: التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه.

(٤) أي: العادل في الحكم بين الرعية.

(٥) أبو داود (٤٨٤٣)، وحسن سنده الحافظان العراقي وابن حجر، وله شاهد من حديث طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلاً.

(٦) أبو داود (٤٩٤٣)، والترمذي (١٩٢١)، وأخرجه أحمد ٢/ ١٨٥ و٢٠٧، وسنده حسن، وفي الباب عن ابن عباس عند أحمد ١/ ٢٥٧، وعن أنس عند الترمذي (١٩٢٠)، وعن عبادة بن الصامت عند أحمد ٥/ ٣٢٣ وزاد فيه: «ويعرف لعالمنا» وسنده حسن.

(٧) أبو داود (٤٨٤٢) وسنده ضعيف لانقطاعه وتدليس حبيب بن أبي ثابت أحد رواته.

(٨) مسلم ١/ ٦.

(٩) في الصفحة (٤٩) ولم يذكر له سنداً.

١٠/ ٣٥٧ ــ وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، فَنَزَلَ عَلى ابْنِ أَخِيهِ الحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ[١] عُمَرُ رضي الله عنه، وَكَانَ القُرَّاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولاً كَانُوا أَوْ شُبَّاناً، فقال عُيَيْنَةُ لابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هٰذَا الأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ لَهُ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه، فلما دَخَلَ قال: هِي[٢] يَا ابْنَ الخَطَّابِ: فَوَاللهِ مَا تُعْطِينَا الجَزْلَ[٣]، وَلا تَحْكُمُ فِينَا بِالعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فقال لَهُ الحُرُّ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ إِنَّ الله تعالى قال لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وأَعْرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ﴾ وإن هٰذَا مِنَ الجَاهِلِينَ. واللهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَّافاً عِنْدَ كِتَابِ الله تعالى. رواه البخاري[٤].

١١/ ٣٥٨ ــ وعن أبي سَعِيدٍ سَمُرَةَ بن جُنْدبٍ رضي الله عنه قال: لَقَدْ كُنْتُ عَلى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ غُلاماً، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ القَوْلِ إِلاَّ أَنَّ هٰهُنَا رِجَالاً هُمْ أَسَنُّ مِنِّي. متفقٌ عليه[٥].

١٢/ ٣٥٩ ــ وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخاً لِسِنِّهِ إِلاَّ قَيَّضَ الله لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ». رواه الترمذي[٦] وقال: حديث غريب.

٤٥ ــ باب زيارة أهل الخير
ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم
وطلب زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لا أَبْرَحُ[٧] حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ البَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُباً﴾[٨] إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً﴾ [الكهف: ٦٠ ــ ٦٦] وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الكهف: ٢٨].

١/ ٣٦٠ ــ وعن أنسٍ رضي الله عنه، قال: قال أبو بكر لِعمر، رضي الله عنهما، بَعْدَ وَفَاةِ

---

(١) أي: يقربهم عمر منه لفضلهم.

(٢) «هي»: كلمة تهديد. وانظر «فتح الباري» ١٣/ ٢١٨.

(٣) أي: لا تجزل لنا العطاء.

(٤) البخاري ٨/ ٢٢٩ و١٣/ ٢١٧، ٢١٨.

(٥) مسلم (٩٦٤) (٨٨) وأخرجه البخاري ١/ ٣٦٣ و٣/ ١٦٢ ولفظه: صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها، فقام عليها وسطها. ولم يورد مقالة سمرة.

(٦) الترمذي (٢٠٢٣) وفي سنده يزيد بن بيان العقيلي وهو ضعيف، والراوي عنه وهو أبو الرجال الأنصاري ضعيف أيضاً.

(٧) أي: لا أزال أسير.

(٨) أي: أسير زمناً طويلاً.

رسولِ الله ﷺ: انْطَلِقْ بِنَا إلى أُمِّ أَيْمَنَ[1] رضي الله عنها، نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رسولُ الله ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيَا إلَيْهَا، بَكَتْ، فَقَالاَ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ الله خَيْرٌ لِرَسُولِ الله ﷺ؟ فقالت: إنِّي لا أَبْكِي أَنِّي لا أَعْلَمُ أَنَّ ما عِنْدَ الله تعالى خَيْرٌ لرسولِ الله ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى البُكَاءِ، فَجَعَلاَ يَبْكِيَانِ مَعَهَا. رواه مسلم[2].

٢/ ٣٦١ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً زَارَ أَخاً لَهُ في قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ الله تعالى عَلى مَدْرَجَتِهِ مَلَكاً، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قال: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قال: أُرِيدُ أَخاً لي في هٰذِهِ الْقَرْيَةِ. قال: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا عَلَيْهِ؟ قال: لا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ في الله تعالى، قال: فَإِنِّي رَسُولُ الله إلَيْكَ بِأَنَّ الله قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ». رواه مسلم[3].

يقال: «أَرْصَدَه» لِكَذا: إذَا وَكَّلَهُ بِحِفْظِهِ، وَ«المَدْرَجَةُ» بفتحِ الميمِ والراءِ: الطَّرِيقُ، ومعنى «تَرُبُّهَا» تَقُومُ بِهَا، وَتَسْعَى في صَلاحِهَا.

٣/ ٣٦٢ ــ وعنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً أَوْ زَارَ أَخاً لَهُ في الله، نَادَاه مُنَادٍ: بِأَنْ طِبْتَ، وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الجَنَّةِ مَنْزِلاً». رواه الترمذي[4] وقال: حديثٌ حسنٌ، وفي بعض النسخ غريبٌ.

٤/ ٣٦٣ ــ وعن أبي موسى الأشعَرِيِّ رضيَ الله عنه، أَن النَّبي ﷺ قال: «إنَّمَا مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ، وَنَافِخِ الْكِيرِ[5]، فَحَامِلُ المِسْكِ، إمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ[6]، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ، إمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً مُنْتِنَةً». متفقٌ عليه[7].

---

(١) أم أيمن: هي حاضنة رسول الله ﷺ وخادمته في طفولته، أعتقها النبي ﷺ حين كبر، وزوجها زيد بن حارثة، وكان ﷺ يكرمها ويبرها.

(٢) مسلم (٢٤٥٤) بلفظ: «ما أبكي ألا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ، ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء».
وأخرجه ابن ماجه (١٦٣٥) ولفظه: «إني لأعلم أن ما عند الله خير لرسوله، ولكن أبكي لأن الوحي انقطع من السماء».

(٣) مسلم (٢٥٦٧) وأخرجه أحمد ٢/ ٢٩٢ و٤٠٨ و٤٦٢ و٤٨٢ و٥٠٨.

(٤) الترمذي (٢٠٠٩)، وأخرجه ابن ماجه (١٤٤٢)، وصححه ابن حبان (٧١٢) وفي سنده أبو سنان القملي وهو ضعيف لكن يشهد له حديث مسلم (٢٥٦٨): «من عاد مريضاً لم يزل في خُرفة الجنة حتى يرجع» وخُرفة الجنة: جناها، كما فسره النبي ﷺ.

(٥) هو الزق الذي ينفخ فيه الحداد.

(٦) أي: تطلب البيع منه.

(٧) البخاري ٩/ ٥٦٩، ٥٧٠، ومسلم (٢٦٢٨)، وأخرجه أحمد ٤/ ٤٠٤، ٤٠٥ و٤٠٨.

«يُحْذِيكَ»: يُعْطِيكَ.

٣٦٤/٥ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأربَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ». متفقٌ عليه[١].

ومعناه: أَنَّ النَّاسَ يَقْصِدُونَ فِي الْعَادَةِ مِنَ المَرْأَةِ هٰذِهِ الخِصَالَ الأَرْبَعَ، فَاحْرِصْ أَنْتَ عَلى ذَاتِ الدِّينِ، وَاظْفَرْ بِها، وَاحْرِصْ عَلى صُحْبَتِهَا.

٣٦٥/٦ ــ وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبيُّ ﷺ لِجبْرِيلَ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورَنَا؟» فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلاَّ بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذٰلِكَ﴾[٢] رواه البخاري[٣].

٣٦٦/٧ ــ وعنْ أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا تُصَاحِبْ إِلاَّ مُؤْمِناً، وَلا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلاَّ تَقِيٌّ».

رواه أبو داود، والترمذي[٤] بإسْنَادٍ لا بأس بِهِ.

٣٦٧/٨ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «الرَّجُلُ عَلى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلْ».

رواه أبو داود، والترمذي[٥] بإسنادٍ صحيح، وقال الترمذي: حديثٌ حسنٌ.

٣٦٨/٩ ــ وعن أبي موسى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ». متفقٌ عليه[٦].

وفي رواية قال: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ[٧] وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قال: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

٣٦٩/١٠ ــ وعن أنس رضي الله عنه أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قال

---

(١) البخاري ٩/ ١١٥، ١١٦، ومسلم (١٤٦٦).

(٢) أي: ما أمامنا وما خلفنا من الأزمنة والأمكنة، فلا ننتقل من شيء إلى شيء إلا بأمره ومشيئته.

(٣) البخاري ٨/ ٣٢٦.

(٤) أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٧) وسنده حسن، وصححه ابن حبان (٢٠٤٩).

(٥) أبو داود (٤٨٣٣) والترمذي (٢٣٧٩)، وأخرجه أحمد ٢/ ٣٠٣، والحاكم ٤/ ١٧١ وسنده محتمل للتحسين، وله طريق آخر عند الحاكم ضعيف يتقوى به الحديث.

(٦) البخاري ١٠/ ٤٦٢، ومسلم (٢٦٤٠).

(٧) أي: من أهل الصلاح.

رسولُ الله ﷺ: «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قال: حُبُّ اللَّهِ ورسولِه قال: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

متفقٌ عليه[1]، **وهٰذا لفظ مسلمٍ**.

وفي روايةٍ لهما: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَوْمٍ، وَلاَ صَلاةٍ، وَلا صَدَقَةٍ، وَلٰكِنِّي أُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ.

١١/ ٣٧٠ ــ وعن **ابن مسعودٍ** رضي الله عنه قال: جاءَ رَجُلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله كَيْفَ تَقُولُ في رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْماً وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟[2] فقال رسولُ الله ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ». **متفقٌ عليه**[3].

١٢/ ٣٧١ ــ وعن **أبي هُريرة** رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «النَّاسُ مَعَادِنٌ كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، خِيَارُهُمْ في الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ في الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا[4]، وَالأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا، ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا، اخْتَلَفَ»[5]. **رواه مسلم**[6].

وروى البخاري قوله: «الأَرْوَاحُ» إلخ من رواية عائشة رضي الله عنها[7].

١٣/ ٣٧٢ ــ وعن **أُسَيْرِ بن عَمْرٍو**، وَيُقَالُ: ابْنُ جابرٍ، وهو بضم الهمزة وفتح السين المهملة، قال: كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، رضي الله عنه، إذا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أتى عَلَى أُوَيْسٍ، رضي الله عنه، فقال له: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قال: نَعَمْ، قال: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ؟[8] قال: نَعَمْ، قال: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ، فَبَرِأْتَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قال: نَعَمْ، قال: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قال: نَعَمْ، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ اليَمَنِ مِنْ

---

(١) البخاري ١٠/ ٤٦٢، ٤٦٣، ومسلم (٢٦٣٩)، وأخرجه أبو داود (٥١٢٦)، والترمذي (٢٣٨٥).

(٢) وفي رواية ابن حبان: «ولا يستطيع أن يعمل بعملهم».

(٣) البخاري ١٠/ ٤٦١، ٤٦٢، ومسلم (٢٦٤٠).

(٤) «إذا فقهوا» بضم القاف أي: صاروا فقهاء و«جنود مجندة» أي: جموع مجتمعة وأنواع مختلفة.

(٥) قال ابن عبد السلام: المراد بالتعارف والتناكر التقارب في الصفات والتفاوت فيها، لأن الشخص إذا خالفتك صفاته أنكرته، والمجهول ينكر لعدم العرفان، فهو من مجاز التشبيه، شبه المنكر بالمجهول، والملائم بالمعلوم. وفي الحديث أن الإنسان إذا وجد من نفسه نفرة عن ذي فضل وصلاح ينبغي أن يبحث عن المقتضي لذلك ليسعى في إزالته، فيتخلص من الوصف المذكور، وكذا عكسه.

(٦) مسلم (٢٦٣٨)، وأخرجه أبو داود (٤٨٣٤).

(٧) أخرجه البخاري ٦/ ٢٦٣ من حديث عائشة تعليقاً، وقد وصله في «الأدب المفرد» (٩٠٠) من طريقين عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، وسنده صحيح. قال الحافظ في: الفتح» ٦/ ٢٦٣: ورويناه موصولاً في مسند أبي يعلى، وفيه قصة في أوله عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: كانت امرأة بمكة مزاحة، فنزلت على امرأة مثلها في المدينة، فبلغ ذلك عائشة، فقالت: صدق حبي رسول الله ﷺ.

(٨) «مراد»: اسم قبيلة، و«قَرَن» بفتح القاف والراء وبالنون: بطن من مراد، وهو قرن بن ردمان بن ناجية بن مراد.

مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَبَرِأَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ[1] لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ» فَاسْتَغْفِرْ لي فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فقال له عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قالَ: الْكُوفَةَ، قال: أَلاَ أَكْتُبُ لَكَ إلى عَامِلِهَا؟ قال: أَكُونُ في غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَى عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، فقال: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ[2] قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلاَّ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ، فَافْعَلْ» فَأَتَى أُوَيْساً، فقال: اسْتَغْفِرْ لي، قالَ: أَنتَ أَحْدَثُ عَهْداً بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي، قال: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قال: نَعَمْ. فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ[3]. رواه مسلم[4].

وفي روايةٍ لمسلمٍ أيضاً عن أُسَيْر بن جابر رضيَ الله عنه: أَنَّ أهلَ الكُوفَةِ وَفَدُوا عَلَى عُمَرَ رضيَ الله عَنهُ، وَفِيهِم رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ، فقال عُمَرُ: هَلْ هاهُنَا أَحَدٌ مِنَ القَرَنِيِّينَ؟ فَجَاءَ ذٰلِكَ الرَّجُلُ، فقالَ عُمَرُ: إِنَّ رسولَ الله ﷺ قد قال: «إِنَّ رَجُلاً يَأْتِيكُمْ مِنَ اليَمَنِ يُقالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، لا يَدَعُ بِاليَمَنِ غَيْرَ أُمٍّ لَهُ، قَدْ كانَ بِهِ بَيَاضٌ[5] فَدَعَا الله تعالى، فَأَذْهَبَهُ إِلاَّ مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

وفي روايةٍ له عن عمر، رضي الله عنه، قال: إِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ وكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

قوله: «غَبراء النَّاس» بِفَتْحِ الغَيْنِ المُعْجَمَةِ وإِسْكَانِ البَاءِ وبالمدِّ وهُمْ فُقراؤهم وَضَعَاليكهم وَمَن لا يُعْرَفُ عَيْنُه مِنْ أَخلاطِهِمْ «والأَمدادُ» جَمْعُ مَدَدٍ وهُمُ الأَعْوانُ، والناصرون الذين كانوا يمدُّون المُسلمين في الجهاد.

١٤/ ٣٧٣ ــ وعن عُمَرَ بنِ الخطَّابِ رَضِي الله عنهُ، قالَ: اسْتأْذَنْتُ النَّبيَّ ﷺ في العُمْرَةِ، فأَذِنَ لِي، وَقَالَ: «لا تَنْسَنَا يَا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ» فقال كَلِمَةً مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا الدُّنيا.

وفي روايةٍ قال: «أَشْرِكْنَا يا أُخَيَّ في دُعَائِكَ».

---

(١) «بَر» بفتح الباء، أي: بالغ في البر والإحسان إليها. وقوله ﷺ: «لو أقسم» أي: لو حلف على الله بأمر من الأمور لأبره في حلفه جزاء بره بوالدته.

(٢) رث البيت: أي رث متاع البيت. والرثُّ: الرديءُ أو الخَلق البالي.

(٣) أي: خارجاً، فإن في إقبال الناس عليه إشغالاً له عن شأنه المتوجه إليه من إقراد الحق بالقصد والانقطاع إليه عن الخلق.

(٤) مسلم (٢٥٤٢) (٢٢٣) و(٢٢٤) و(٢٢٥).

(٥) أي: برص.

حديث صحيحٌ رواه أبو داود، والترمذي[1] وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥/ ٣٧٤ ــ وعن ابن عُمَرَ، رضي الله عنهما، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُ قُبَاءَ[2] رَاكِباً وَمَاشِياً، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، متفقٌ عليه[3].

وفي روايةٍ: كان النَّبِيُّ ﷺ يَأْتي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِباً وَمَاشِياً، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

٤٦ ــ باب فضل الحبّ في الله والحثِّ عليه

وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه، وماذا يقول له إذا أعلمهُ

قال الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله والَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلى الكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] إلى آخِرِ السورة. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤوا الدَّارَ والإيمَانَ[4] مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ [الحشر: ٩].

١/ ٣٧٥ ــ وعن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوَةَ الإيمَانِ: أَنْ يَكُونَ الله وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُما، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّهُ إلاَّ لله، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ الله مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ». متفقٌ عليه[5].

٢/ ٣٧٦ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ الله فِي ظِلِّهِ[6] يَوْمَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ الله عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالمَسَاجِدِ[7]. وَرَجُلانِ تَحَابَّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حُسْنٍ وَجَمَالٍ، فقال: إِنِّي أَخَافُ الله، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ الله خَالِياً فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»[8]. متفقٌ عليه[9].

---

(١) أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٩٤)، وفي سنده عاصم بن عبيد الله بن عاصم وهو ضعيف، وصححه الترمذي فأخطأ.

(٢) «قُبَاء» بضم القاف وتخفيف الباء وبالمد: قرية على فرسخ من المدينة وبها مسجد معروف.

(٣) البخاري ٣/ ٥٦، ومسلم (١٣٩٩)، وأخرجه أحمد ٢/ ٥، ٣٠.

(٤) هم الأنصار رضي الله عنهم فإنهم لزموا المدينة والإيمان وتمكنوا فيهما.

(٥) البخاري ١/ ٥٦، ٥٨ ومسلم (٤٣).

(٦) في ظله: أي: في كرامته وحمايته، أو في ظل عرشه، وأضافه إليه سبحانه تشريفاً.

(٧) كناية عن حبه لها وحنينه إليها إذا خرج منها حتى يعود إليها.

(٨) أي: فاضت الدموع منهما. قال القرطبي: وفيض العين بحسب حال الذاكر وما ينكشف له، فبكاؤه خشيةً من الله تعالى حالُ أوصاف الجلال، وشوقاً إليه سبحانه حال أوصاف الجمال.

(٩) البخاري ٢/ ٩/ ١١٩، ١٢٤ ومسلم (١٠٣١).

٣/ ٣٧٧ ــ وعنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّ الله تعالى يقولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلالي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ في ظِلِّي يَوْمَ لاَ ظِلَّ إلاّ ظِلِّي». رواه مسلم[١].

٤/ ٣٧٨ ــ وعنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلى شَيْءٍ إذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَينكم». رواه مسلم[٢].

٥/ ٣٧٩ ــ وعنه، عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً زَارَ أَخاً لَهُ في قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ الله لَهُ عَلى مَدْرَجَتِهِ مَلَكاً» وذكر الحديث إلى قوله: «إنَّ الله قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ». رواه مسلم[٣]. وقد سبق بالباب قبله.

٦/ ٣٨٠ ــ وعن البَرَاءِ بن عَازِبٍ رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ أنه قال في الأَنْصَارِ: «لا يُحِبُّهُمْ إلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلا يُبْغِضُهُمْ إلاَّ مُنَافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ الله، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ الله». متفقٌ عليه[٤].

٧/ ٣٨١ ــ وعن مُعَاذٍ رضي الله عنه قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: المُتَحَابُّونَ في جَلالِي، لَهُمْ مَنَابِرُ[٥] مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ».

رواه الترمذي[٦] وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٨/ ٣٨٢ ــ وعن أبي إدريس الخَوْلاني رَحِمَهُ الله قال: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا فَتىً بَرَّاقُ الثَّنَايَا[٧] وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا في شَيْءٍ، أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ: هٰذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، هَجَّرْتُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي بِالتَّهْجِيرِ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلاتَهُ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُلْتُ: وَالله إِنِّي لأُحِبُّكَ لله، فَقَالَ: آللّهِ؟ فَقُلْتُ: آللّهِ، فقال: آللّهِ؟ فَقُلْتُ: آللّهِ، فَأَخَذَنِي بِحَبْوَةِ رِدَائِي، فَجَبَذَنِي إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «قال الله تعالَى: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ». حديث صحيح رواه مالك في المُوَطَّإ[٨] بإسنادِهِ الصّحيحِ.

---

(١) مسلم (٢٥٦٦).

(٢) مسلم (٥٤).

(٣) مسلم (٢٥٦٧).

(٤) البخاري ٧/ ٨٧، ومسلم (٧٥).

(٥) أي: يجلسون عليها، والغبطة: تمني مثل ما للغير من الخير.

(٦) الترمذي (٢٣٩١) وسنده قوي.

(٧) أي: أبيض الثغر حسنه، أو كثير التبسم.

(٨) «الموطأ» ٢/ ٩٥٣ وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٥١٠)، والحاكم، ووافقه الذهبي، وقال ابن عبد البر: إسناده صحيح.

قَوْلُهُ: «هَجَّرْتُ» أَيْ بَكَّرْتُ، وَهُوَ بتشديد الجيم. قوله: «آللَّه فَقُلْتُ: أللَّه» الأَوَّلُ بهمزةٍ ممدودةٍ للاستفهام، والثاني بِلا مدٍّ.

٩/ ٣٨٣ ــ عن أبي كَرِيمَةَ المِقْدَادِ بْن مَعْدِ يَكرِبَ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ، فَلْيُخْبِرْه أَنَّهُ يُحِبُّهُ». رواه أبو داود، والترمذي[١] وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٠/ ٣٨٤ ــ وعن مُعَاذٍ رضي الله عنه، أنَّ رسولَ الله ﷺ، أَخَذَ بِيَدِهِ وقال: «يَا مُعَاذُ، والله، إنِّي لأُحِبُّكَ، ثُمَّ أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ: لاَ تَدَعَنَّ في دُبُرِ[٢] كُلِّ صَلاةٍ تَقُولُ: اللَّهمَّ أَعِنِّي عَلى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ».

حديثٌ صحيحٌ، رواه أبو داود والنسائي[٣] بإسناد صحيح.

١١/ ٣٨٥ ــ وعن أنسٍ، رضي الله عنه، أنَّ رَجُلاً كانَ عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فقال: يَا رسولَ الله إنِّي لأُحِبُّ هٰذَا، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «أَأَعْلَمْتَهُ؟» قَالَ: لا. قَالَ: «أَعْلِمْهُ» فَلَحِقَهُ، فَقَالَ: إنِّي أُحِبُّكَ في الله، فقالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. رواه أبو داود[٤] بإسنادٍ صحيح.

٤٧ ــ باب عَلاَمات حبّ الله تعالى للعَبْد والحثّ على التخلق بها والسعي في تحصيلها

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ[٥] أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤].

١/ ٣٨٦ ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تَعَالَى قال: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ[٦]، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي

---

(١) أبو داود (٥١٢٤)، والترمذي (٢٣٩٣) وسنده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٥١٤).

(٢) أي: عقب كل صلاة مفروضة.

(٣) أبو داود (١٥٢٢)، والنسائي ٣/ ٥٣، وسنده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٣٤٥).

(٤) أبو داود (٥١٢٥) وسنده حسن، وصححه ابن حبان (٢٥١٣).

(٥) «أذلة على المؤمنين» أي: عاطفين عليهم متذللين لهم، «أعزة على الكافرين»: أي: شداد متغلبين عليهم.

(٦) يستفاد منه أن أداء الفرائض أحب إلى الله. قال الطوفي فيما نقله الحافظ في «الفتح» ١١/ ٢٩٤: الأمر بالفرائض جازم، ويقع بتركها المعاقبة، بخلاف النفل في الأمرين وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب، فكانت الفرائض أكمل، فلهذا كانت أحب إلى الله تعالى وأشد تقريباً، والفرض كالأصل والأس، والنفل كالفرع والبناء، وفي الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الأمر، واحترام الآمر، وتعظيمه بالانقياد إليه، وإظهار عظمة الربوبية وذل=

يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا[1]، وَإِنْ سَأَلَنِي، أَعْطَيْتُهُ، وَلَئِن اسْتَعَاذَنِي، لأُعِيذَنَّهُ». رواه البخاري[2].

معنى «آذَنْتُهُ»: أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ له. وقوله: «اسْتَعَاذَنِي» روي بالباءِ وروي بالنون.

٢/ ٣٨٧ ــ وعنه عن النبي، ﷺ، قال: «إِذَا أَحَبَّ الله تعالى العَبْدَ، نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ الله تعالى يُحِبُّ فُلاناً، فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي في أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ الله يُحِبُّ فُلاناً، فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوْضَعُ له القَبُولُ في الأَرْضِ». متفقٌ عليه[3].

وفي روايةٍ لمسلم: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله تعالى إِذَا أَحَبَّ عَبْداً دَعَا جِبْرِيلَ، فقال: إِنِّي أُحِبُّ فُلاناً فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي في السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ الله يُحِبُّ فُلاناً، فَأَحِبُّوهُ فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّماءِ، ثُمَّ يُوضَعُ له القَبُولُ في الأَرْضِ، وإذا أَبْغَضَ عَبْداً دَعا جِبْرِيلَ، فيَقُولُ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلاناً، فَأَبْغِضْهُ، فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي في أَهْلِ السَّمَاءِ؛ إِنَّ الله يُبْغِضُ فُلاناً، فَأَبْغِضُوهُ، فَيُبْغِضُهُ أَهْلُ السَّماءِ ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ البَغْضَاءُ في الأَرْضِ».

٣/ ٣٨٨ ــ وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسولَ الله ﷺ، بَعَثَ رَجُلاً عَلى سَرِيَّةٍ[4]، فَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ في صَلاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بـ ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ فلَمَّا رَجَعُوا، ذَكَرُوا ذٰلِكَ لرسولِ الله ﷺ، فقال: «سَلُوهُ لأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذٰلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمٰنِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِها. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ الله تعالى يُحِبُّهُ». متفقٌ عليه[5].

٤٨ ــ باب التحذير من إيذاء الصّالحين والضَّعَفة والمساكين

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً

= العبودية، فكان التقرب بذلك أعظم العمل، والذي يؤدي الفرائض قد يفعله خوفاً من العقوبة، ومؤدي النفل لا يفعله إلا إيثاراً للخدمة، فيجازى بالمحبة التي هي غاية من يتقرب بخدمته.

(١) قال الطوفي: اتفق العلماء ممن يعتد بقوله أن هذا مجاز، وكناية عن نصرة العبد وتأييده وإعانته حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين بها، ولهذا وقع في رواية: «فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي» انظر «فتح الباري» ١١/ ٢٩٥ وقد تقدم التعليق على هذا الحديث في الصفحة ٦٥ حديث رقم (٩٥).

(٢) البخاري ١١/ ٢٩٢، ٢٩٧.

(٣) البخاري ٦/ ٢٢٠ و١٠/ ٣٨٥، ٣٨٦ ومسلم (٢٦٣٧).

(٤) «السَّرِيَّة» بفتح السين المهملة وتشديد الياء: القطعة من الجيش، سميت سرية لأنها تَسري في خفية.

(٥) البخاري ١٣/ ٣٠١، ومسلم (٨١٣).

مُبيناً﴾ [الأحزاب: ٥٨] وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩، ١٠].

وأما الأحاديث، فكثيرة منها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب قبل هذا: «مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ»[١].

ومنها حديث سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه السابق في «باب ملاطفة اليتيم» وقوله ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ، لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ»[٢].

١/ ٣٨٩ ــ وعن جُنْدُبِ بنِ عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ في ذِمَّةِ الله[٣]، فَلا يَطْلُبَنَّكُمُ الله مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ[٤] عَلَى وَجْهِهِ في نَارِ جَهَنَّمَ». رواه مسلم[٥].

٤٩ ــ باب إجراء أحكام النّاس على الظاهر وسرائرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

١/ ٣٩٠ ــ وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله، وَأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله تعالى». متفقٌ عليه[٦].

٢/ ٣٩١ ــ وعن أبي عبدِ الله طارِقِ بن أُشَيْم، رضي الله عنه، قال: سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن قال لا إِلَهَ إِلاَّ الله، وكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى الله تعالى». رواه مسلم[٧].

٣/ ٣٩٢ ــ وعن أبي مَعْبَدٍ المِقْدَادِ بن الأسْوَدِ، رضي الله عنه، قال: قلت لِرسُولِ الله ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً مِنَ الكُفَّارِ، فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ، فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقال:

---

(١) انظر الحديث رقم (٩٥) و(٣٨٦).

(٢) انظر الحديث رقم (٢٦١).

(٣) أي: في أمان الله وضمانه.

(٤) أي: يلقيه على وجهه في نار جهنم.

(٥) مسلم (٦٥٧) (٢٦٢).

(٦) البخاري ١/ ٧٠، ٧٢، ومسلم (٢٢) وفيه دليل على قبول الأعمال الظاهرة، والحكم بما يقتضيه الظاهر، والاكتفاء في قبول الإيمان بالاعتقاد الجازم، ويؤخذ منه ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد، الملتزمين للشرائع.

(٧) مسلم (٢٣).

أَسْلَمْتُ لله، أَأَقْتُلُهُ يا رسولَ الله ﷺ بَعْدَ أَنْ قالها؟ فَقالَ: «لا تَقْتُلْهُ» فَقُلْتُ: يا رَسُولَ الله قَطَعَ إحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قال ذٰلِكَ بَعْدَ ما قَطَعَهَا؟! فقال: «لا تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتي قال». متفقٌ عليه[1].

ومعنى «أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ» أَيْ: مَعْصُومُ الدَّمِ مَحْكُومٌ بِإِسْلامِهِ، ومعنى «أَنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ» أَيْ: مُبَاحُ الدَّمِ بِالْقِصَاصِ لِوَرَثَتِهِ، لا أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِهِ في الْكُفْرِ؛ والله أعلم.

٣٩٣/٤ ــ وعن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ، رضي الله عنهما، قال: بَعَثَنَا رسولُ الله ﷺ، إلى الحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ على مِياهِهِمْ وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلاً مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قال: لا إِلٰهَ إِلاَّ الله، فَكَفَّ عَنْهُ الأَنْصَارِيُّ، وَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، بَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ، ﷺ، فقال لي: «يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لا إِلٰهَ إِلاَّ الله؟» قلتُ: يا رسولَ الله إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذاً، فَقَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لا إِلٰهَ إِلاَّ الله؟!» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُها عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذٰلِكَ الْيَوْمِ[2]. متفقٌ عليه[3].

وفي روايةٍ: فَقالَ رسولُ الله ﷺ: «أَقَالَ: لا إِلٰهَ إِلاَّ الله وقَتَلْتَهُ؟!» قلتُ: يا رسولَ الله، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفاً مِنَ السِّلاحِ، قال: «أَفَلا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لا؟!» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ.

«الحُرَقَةُ» بضم الحاء المهملة وفتح الراءِ: بَطْنٌ مِنْ جُهَيْنَةَ الْقَبِيلَةِ الْمَعْرُوفَةِ، وَقوله: «مُتَعَوِّذاً». أَيْ: مُعْتَصِماً بِهَا مِنَ الْقَتْلِ لا مُعْتَقِداً لَهَا.

٣٩٤/٥ ــ وعن جُنْدُبِ بنِ عَبد الله، رضي الله عنه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ، بَعَثَ بَعْثاً[4] مِنَ الْمُسْلِمِينَ إلى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَنَّهُمْ الْتَقَوْا، فَكانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إلى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ، وأَنَّ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ فَقَتَلَهُ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُسامَةُ بْنُ زَيْدٍ. فَلَمَّا رَفَعَ عليْهِ السَّيْفَ، قال: لا إِلٰهَ إِلاَّ الله، فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إلى رسول الله ﷺ، فَسَأَلَهُ، وَأَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فقال: «لِمَ قَتَلْتَهُ؟» فَقَالَ: يا رسولَ الله أَوْجَعَ في الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلاناً وفُلاناً، وسَمَّى له نَفراً، وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قال: لا إِلٰهَ إِلاَّ الله. قال رسولُ الله ﷺ: «أَقَتَلْتَهُ؟» قالَ: نَعَمْ، قال: «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلا إِلٰهَ إِلاَّ الله، إذا جاءَتْ يَوْمَ الْقِيامَةِ؟» قالَ: يا رسولَ الله

---

(١) البخاري ١٢/ ١٦٦، ١٦٧ ومسلم (٩٥).

(٢) أي: لم يكن تقدم إسلامي، بل ابتدأته الآن.

(٣) البخاري ١٢/ ١٧١، ١٧٢ ومسلم (٩٦) (١٥٨) و(١٥٩).

(٤) أي: جيشاً.

اسْتَغْفِرْ لِي. قال: «وكيْفَ تَصْنَعُ بِلا إلَهَ إلاَّ الله إذا جَاءَتْ يَوْمَ القِيَامَةِ؟» فَجَعَلَ لا يَزِيدُ عَلى أنْ يَقُولَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلا إلَهَ إلاَّ الله إذَا جَاءَتْ يَوْمَ القِيَامَةِ». رواه مسلم[1].

٦/ ٣٩٥ ــ وعن عبدِ الله بنِ عُتْبَةَ بنِ مسعُودٍ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، رضي الله عنه، يقولُ: إنَّ نَاساً كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، وإنَّ الوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ، وإنَّما نَأْخُذُكُمْ الآنَ بِما ظَهَرَ لَنَا مِنْ أعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْراً، أَمَّنَّاهُ وقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، الله يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءاً، لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وإنْ قالَ: إنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ. رواه البخاري[2].

٥٠ ــ باب الخوف

قال الله تعالى: ﴿وإيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠] وقال تعالى: ﴿إنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج: ١٢] وقال تعالى: ﴿وكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إذا أَخَذَ القُرَى وهِيَ ظَالِمَةٌ إنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ إنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً[3] لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لهُ النَّاسُ وذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ وَما نُؤَخِّرُهُ إلاَّ لأَجَلٍ مَعْدُودٍ يَوْمَ يَأْتِ لا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إلاَّ بِإذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ[4] وَشَهِيقٌ﴾ [هود: ١٠٢ ــ ١٠٦] وقال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ الله نَفْسَهُ﴾[5] [آل عمران: ٢٨] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ المَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ[6] وَبَنِيهِ لكلِّ امْرِىءٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾[7] [عبس: ٣٤ ــ ٣٧] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ، يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١، ٢]، وقال تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمٰن: ٤٦] الآيات. وقال تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ قَالُوا إنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ[8] فَمَنَّ اللهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ، إنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ [الطور: ٢٥، ٢٨] والآيات في الباب كثيرة جداً معلوماتٌ، والغرضُ الإشارةُ إلى بعضها وقد حَصَلَ.

وأما الأحاديثُ فكثيرةٌ جدًّا، فنذكُرُ مِنْها طَرَفاً، وبالله التَّوْفيقُ.

---

(١) مسلم (٩٧).

(٢) البخاري ٥/ ١٨٥.

(٣) الآية: العبرة.

(٤) الزفير: إخراج النَّفَس؛ والشهيق: ردّه، والمراد بالزفير والشهيق الدلالة على شدة كربهم وغمهم.

(٥) أي: عقوبته.

(٦) أي: زوجته.

(٧) أي: يشغله عن شأن غيره.

(٨) أي: خائفين من عصيان الله تعالى معتنين بطاعته، و«عذاب السموم» عذاب النار التي تنفذ في المسام نفوذ السموم.

١/ ٣٩٦ ــ عن ابن مسعودٍ، رضي الله عنه، قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ، وهو الصَّادِقُ المَصدوقُ: «إنَّ أحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ[١] في بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً نُطْفَةً، ثمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذٰلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذٰلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ، فَيَنْفُخُ فيهِ الرُّوحَ، ويُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِماتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَالَّذِي لا إلٰهَ غَيْرُهُ إنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلَّا ذِراعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإنَّ أَحَدكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». متفقٌ عليه[٢].

٢/ ٣٩٧ ــ وعنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ[٣] لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا». رواه مسلم[٤].

٣/ ٣٩٨ ــ وعن النُّعْمَانِ بن بَشِيرٍ، رضي الله عنهما، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَ لَرَجُلٌ يُوضَعُ في أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ[٥] جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، مَا يَرَى أَنَّ أَحداً أَشَدُّ مِنْهُ عَذَاباً، وَإنَّهُ لأَهْوَنُهُمْ عَذَاباً». متفقٌ عليه[٦].

٤/ ٣٩٩ ــ وعن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ، رضي الله عنه، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إلى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذهُ إلى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذهُ إلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إلى تَرْقُوَتِهِ». رواه مسلم[٧].

«الحُجْزَةُ»: مَعْقِدُ الإزَارِ تحتَ السُّرَّةِ و«التَّرْقُوَةُ» بفتْحِ التاءِ وضم القاف: هِيَ العَظْمُ الَّذِي عِنْدَ ثُغْرَةِ النَّحْرِ، وللإنْسَانِ تَرْقُوَتَانِ في جَانِبَيِ النَّحْرِ.

٥/ ٤٠٠ ــ وعن ابنِ عمر رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «يَقُومُ النَّاسُ[٨] لِرَبِّ العَالمِينَ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ في رَشْحِهِ إلى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ». متفقٌ عليه[٩].

---

(١) أي ما يُخلق منه.

(٢) البخاري ٦/ ٢٢٠، ومسلم (٢٦٤٣).

(٣) أي: يوم إذ يقوم العباد للحساب. «والزمام»: ما يجعل في أنف البعير يشد عليه المقود، وهو على الحقيقة، أو على التمثيل، لعظمها وفرط كبرها، بحيث إنها تحتاج في الإتيان بها إلى هذه الأزمة.

(٤) مسلم (٢٨٤٢).

(٥) أخمص القدم: باطن القدم الذي يتجافى عن الأرض.

(٦) البخاري ١١/ ٣٧٣، ومسلم (٢١٣) وأخرجه أحمد ٤/ ٢٧٣، وفي الباب عن ابن عباس عند أحمد ١/ ٢٩٥، وعن أبي هريرة عنده أيضاً ٢/ ٤٣٢.

(٧) مسلم (٢٨٤٥)، وأخرجه أحمد ٥/ ١٠ و١٨.

(٨) يقوم الناس، أي: من قبورهم. وقوله ﷺ: «لرب العالمين» أي: لأمره وجزائه.

(٩) البخاري ١١/ ٣٤٠، ومسلم (٢٨٦٢)، وأخرجه أحمد ٢/ ١٣ و ١٩ و ٦٤.

و«الرَّشْحُ» العَرَقُ.

٦/ ٤٠١ ــ وعن أنس، رضي الله عنه، قال: خَطَبَنَا رسولُ الله ﷺ، خُطْبَةً ما سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، فقال: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ولَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» فَغَطَّى أَصْحَابُ رسولِ الله ﷺ، وجُوهَهُمْ، وَلَهُمْ خَنِينٌ. متفقٌ عليه[١].

وفي روايةٍ: بَلَغَ رسولَ الله ﷺ، عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَخَطَبَ، فقال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ في الخَيْرِ والشَّرِّ، ولَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً. وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» فَمَا أَتَى عَلى أَصْحَابِ رسولِ الله ﷺ، يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ، غَطَّوْا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ.

«الخَنِينُ» بالخاءِ المعجمة: هُوَ البُكَاءُ مَعَ غُنَّةٍ وَانْبِشَاقِ الصَّوْتِ مِنَ الأَنْفِ.

٧/ ٤٠٢ ــ وعن المِقْدَادِ، رضيَ الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ الخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ» قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ الرَّاوِي عَنْ المِقْدَادِ: فَوَالله مَا أَدْرِي ما يَعْنِي بِالمِيلِ، أَمَسَافَةَ الأَرْضِ أَمِ المِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ العَيْنُ «فَيَكُونُ النَّاسُ عَلى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ في العَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إلى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إلى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إلى حِقْوَيْهِ[٢]، ومِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ العَرَقُ إلجاماً» وَأَشَارَ رسُولُ الله ﷺ، بِيَدِهِ إلى فِيهِ. رواه مسلم[٣].

٨/ ٤٠٣ ــ وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ في الأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعاً، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ». متفقٌ عليه[٤].

ومعنى «يَذْهَبُ في الأَرْضِ»: ينزِل ويغوص.

٩/ ٤٠٤ ــ وعنه قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ، إذ سَمِعَ وَجْبَةً[٥] فقال: «هَلْ تَدْرُونَ ما هٰذا؟» قُلْنَا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «هٰذا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ في النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفاً[٦] فَهُوَ يَهْوِي في النَّارِ الآنَ حَتَّى انْتَهَى إلى قَعْرِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجْبَتَهَا». رواه مسلم[٧].

١٠/ ٤٠٥ ــ وعن عديِّ بنِ حَاتِمٍ، رضيَ الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ

---

(١) البخاري ٨/ ٢١٠، ٢١١ ومسلم (٢٣٥٩).

(٢) «الحقوين» بفتح الحاء وكسرها: هما معقد الإزار، والمراد هنا ما يحاذي ذلك الموضع من جنبيه.

(٣) مسلم (٢٨٦٤).

(٤) البخاري ١١/ ٣٤١، ومسلم (٢٨٦٣).

(٥) «وجبة» بفتح الواو وسكون الجيم: أي: سقطة.

(٦) أي: عاماً.

(٧) مسلم (٢٨٤٤).

سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ، فَلا يَرَى إِلاَّ مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ، فَلا يَرَى إِلاَّ ما قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلا يَرَى إِلاَّ النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ[1]، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». متفقٌ عليه[2].

١١/ ٤٠٦ ــ وعن أبي ذرٍّ، رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لاَ تَرَوْنَ؛ وأسمع ما لا تسمعون، أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ[3] لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلاَّ وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِداً لله تَعَالى، والله لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُم قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلى الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلى الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلى الله تَعَالى». رواه الترمذي[4] وقال: حديثٌ حسنٌ.

وَ«أَطَّتْ» بفتح الهمزة وتشديد الطاءِ، وَ«تَئِطُّ» بفتح التاءِ وبعدها همزة مكسورة، والأَطِيطُ: صَوْتُ الرَّحْلِ وَالْقَتَبِ وَشِبْهِهِما، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ كَثْرَةَ مَنْ في السَّمَاءِ مِنَ المَلائِكَةِ الْعَابِدِينَ قَدْ أَثْقَلَتْهَا حَتَّى أَطَّتْ.

وَ«الصُّعُدَات» بضم الصاد والعين: الطُّرُقَاتُ. ومعنى «تَجْأَرُونَ»: تَسْتَغِيثُونَ.

١٢/ ٤٠٧ ــ وعن أبي بَرْزَةَ ــ براءٍ ثم زاي ــ نَضْلَةَ بنِ عُبَيْدٍ الأَسْلَمِيِّ، رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَزُولُ قَدَما عَبْدٍ[5] حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ فِيهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاهُ». رواه الترمذي[6] وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣/ ٤٠٨ ــ وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قرأ رسولُ الله ﷺ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] ثم قال: «أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قالوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: «فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلى ظَهْرِهَا تَقُولُ: عَمِلْتَ كَذا وَكَذَا في يَوْمِ كَذَا وَكَذَا، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا». رواه التِّرْمِذِي[7] وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤/ ٤٠٩ ــ وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ[8] وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدِ الْتَقَمَ الْقَرْنَ، وَاسْتَمَعَ الإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ» فَكَأَنَّ ذٰلِكَ ثَقُلَ عَلى أَصْحَابِ

---

(١) تلقاء وجهه: أي قبالته، وشِقُّ التمرة: نصفها.

(٢) البخاري ١١/ ٣٥٠، ٣٥١ ومسلم (١٠١٦) (٦٧).

(٣) «وحُقَّ» بضم الحاء وتشديد القاف: أي: ويحقُّ.

(٤) الترمذي (٢٣١٣)، وأخرجه أحمد ٥/ ١٧٣، وابن ماجه (٤١٩٠) وله شاهد عند الحاكم ٤/ ٣٢٠ وصححه ووافقه الذهبي دون قوله أطت السماء... إلى قوله ساجداً لله تعالى.

(٥) أي: من موقفه للحساب إلى الجنة أو النار.

(٦) الترمذي (٢٤١٩)، وأخرجه الخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم للعمل» رقم (١) وسنده صحيح، وله شاهد من حديث معاذ عنده رقم (٢٢)، وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٥/ ٣٥٧ وقال: رواه البزار والطبراني بإسناد صحيح.

(٧) الترمذي (٣٣٥٠) وفي سنده يحيى بن أبي سليمان المدني وهو ضعيف.

(٨) «أَنْعَمُ» بفتح العين: من النَّعمة ــ بفتح النون ــ وهي المسرة والفرح، أي: كيف أطيب عيشاً وقد قرب أمر الساعة.

رسولِ الله ﷺ، فقال لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا الله وَنِعْمَ الْوَكِيلُ». رواه الترمذي[1] وقال: حديثٌ حسنٌ.

«الْقَرْنُ»: هُوَ الصُّورُ الَّذِي قال الله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ كَذَا فَسَّرَهُ رسول الله ﷺ.

١٥/ ٤١٠ ــ وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ خَافَ[2] أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ، بَلَغَ الْمَنْزِلَ. أَلا إِنَّ سِلْعَةَ الله غَالِيَةٌ، أَلا إِنَّ سِلْعَةَ الله الجَنَّةُ». رواه الترْمذي[3] وقال: حديثٌ حسنٌ.

وَ«أَدْلَجَ» بإسْكان الدَّال، ومعناه: سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَالمُرَادُ: التَّشْمِيرُ في الطَّاعَة. والله أعلم.

١٦/ ٤١١ ــ وعن عائشةَ، رضي الله عنها، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً» قُلْتُ: يا رسولَ الله الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعاً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إلى بَعْضٍ!؟ قال: «يَا عَائِشَةُ الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذٰلِكَ».

وفي روايةٍ: «الأَمْرُ أَهَمُّ مِن أَن يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إلى بَعْضٍ». متفقٌ عليه[4].

«غُرلاً» بضَمِّ الغَيْنِ المُعْجَمَةِ، أَي: غَيْرَ مختُونِينَ.

٥١ ــ باب الرّجاء

قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ[5] لا تَقْنَطوا مِنْ رَحْمَةِ اللّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] وقال تعالى: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الكَفُورَ﴾[6] [سبأ: ١٧] وقال تعالى: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ العَذَابَ عَلى مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [طٰه: ٤٨] وقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾[الأعراف: ١٥٦].

---

(١) الترمذي (٢٤٣٣) وأخرجه أحمد ٣/ ٧، وفي سنده عطية العوفي وهو ضعيف، لكن رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «الأهوال» فيما ذكره ابن كثير في «النهاية» ١/ ٢١٢ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد ورجاله ثقات. وفي الباب عن ابن عباس عند أحمد والحاكم، وعن زيد بن أرقم عند أحمد، وعن أنس عند الضياء في «المختارة»، وعن جابر عند أبي نعيم في «الحلية». فالحديث صحيح بهذه الشواهد. وانظر مسند أحمد (١١٠٣٩) بتحقيقنا.

(٢) من خاف: أي: خاف البيات. وقوله ﷺ: «بلغ المنزل»: أي: الذي يأمن فيه البيات.

(٣) الترمذي (٢٤٥٢) وفي سنده يزيد بن سنان الرهاوي وهو ضعيف، لكن للحديث شاهد يتقوى به عند الحاكم ٤/ ٣٠٨ من حديث أبي بن كعب، فهو حسن.

(٤) البخاري ١١/ ٣٣٤، ومسلم (٢٨٥٩).

(٥) أي: أفرطوا في الجناية عليها بالإسراف في المعصية. «لا تقنطوا من رحمة الله»: أي: لا تيأسوا من مغفرته فإنه سبحانه وتعالى يغفر الذنوب بأسرها.

(٦) أي: هل يجازى بمثل ما فعلنا بهم إلا البليغ في الكفر، وفيه إيماء إلى أن المؤمنين لا يجازون كذلك للغفران الكائن لهم بشرف الإيمان.